جامعة طنطا
كليّة الحقوق

الرأي العام والشائعات
عبر مواقع التواصل الاجتماعي

مقدم من

سامية جابر محمد مهران

ماجستير في القانون

مقدم إلى

المؤتمر السنوي بكلية الحقوق – جامعة طنطا

(القانون والشائعات)

١٤٤٠هـ ٢٠١٩م

تمهيد:

تحولت مواقع التواصل الاجتماعي إلى منابر لبث الشائعات المغرضة ومحاولة تأليب

وإثارة الرأي العام، مستغلين عدم وجود أي رقابة على هذه المواقع وتعتبر ظاهرة الشائعات من الظواهر الاجتماعية السلبية المنتشرة في المجتمعات عبر التاريخ، وهي من أخطر الحروب المعنوية والنفسية التي تنتشر في ظل أجواء مشحونة بعوامل اجتماعية واقتصادية وسياسية متعددة، وتتأثر بالأزمات والكوارث والحروب التي توفر البيئة المناسبة لتحقيق أهداف مطلقيها ومروجيها في تضليل الرأي العام وإثارة الفتنة والتوتر والخوف والقلق بين الناس وتفتيت الصف الداخلي، فهي وسيلة للبلبلة الفكرية والنفسية ومفتاح تغيير الاتجاهات والتصرفات وغسل العقول ونشر الإرهاب وتستخدم كواحدة من أهم تقنيات الحرب النفسية، التي اعتبرها العلم العسكري سلاحا فتاكا شديد التأثير في المعركة، حيث يساهم مساهمة كبيرة مع العمليات الحربية وغيرها من أساليب القتال في تحقيق الانتصار السريع، وبأقل الخسائر في الأرواح والمعدات من خلال تأثيره في معنويات العدو وإضعافها وتحطيمها، مطلقا العنان للكلمات الملفقة وتأليف القصص والروايات والأخبار، مما دعا الرئيس الفرنسي شارل ديغول إلي القول: "لكي تنتصر دولة ما في الحرب عليها أن تشن الحرب النفسية قبل أن تتحرك قواتها إلي ميادين القتال، وتظل هذه الحرب تساند هذه القوات حتي تنتهي من مهمتها"، ويقول تشرشل رئيس وزراء بريطانيا الأسبق "كثيرا ما غيرت الحرب النفسية وجه التاريخ".

وعليه سوف يتم تقسيم هذه الدراسة على النحو التالي:

المبحث الأول: الرأي العام والشائعات

المبحث الثاني: الرأي العام والشائعات عبر مواقع التواصل الاجتماعي.

المبحث الأول

الرأي العام والشائعات

أصبح الرأي العام في العصر الحالي موضوعاً هاماً من موضوعات علم القانون والسياسية، فالرأي العام هو نبض الشعب الواقعي الذي من خلاله يستطيع أن يعبر به عن أرائه فيكون هذا الرأي صوتاً للشعب الذي هو أحد مقومات الدولة، ومن خلال أرائه يضمن له البقاء والاستمرارية في مناخ ديمقراطي يكفل لجماهير الشعب تأصيل حريتهم وحقوقهم في المطالبة بها من النظام الحاكم.

ولما كان الشعب هو أحد الأركان الأساسية لقيام كيان الدولة وجب على ممثليه الانصياع لآراء من رشحوهم بالإنابة عنهم في الحكم، فالنظام الحاكم لأي دولة ما هو إلا علاقة توظيفية للسلطة من قبل الشعب لخدمة مصالحه، لذا نجد أن السلطات أصبحت تولي اهتمام أكبر للرأي العام وقد تعددت المفاهيم لمعرفة المعنى الجوهري الذي يعرف الرأي العام وما وراءه من حريات.

إلا أن الرأي العام سرعان ما يلبث ويتغير متأثرا بالشائعات ولا يخفى أثر الشائعة في التأثير على الرأي العام حيث تشكل الشائعة ضغطاً اجتماعيا مجهول المصدر يحيطه الغموض والإبهام، وتحظى بالاهتمام، ويتداولها الناس لا بهدف نقل المعلومات، وإنما بهدف التحريض والإثارة وبلبلة الأفكار وتستهدف القناعات الراهنة للرأي العام والمستقرة في ذهن المتلقي بغية التهيئة لغايات معينة

وعليه سوف يتم تقسيم هذا المبحث على النحو التالي:

المطلب الأول: ماهية الرأي العام والشائعات.

المطلب الثاني: الرأي العام والشائعات في نظم الحكم.

المطلب الأول

ماهية الرأي العام والشائعات

أولاً: تعريف الرأي العام

على الرغم من اتفاق أهل السياسة والقانون والاجتماع على أهمية الرأي العام إلا أنهم اختلفوا حول تعريف الرأي العام وإيجاد تعريف دقيق لهذه الحرية، وذلك ينبع من وجهات نظرهم المختلفة وترجع هذه الاختلافات الموجودة إلى طبائع الشعوب.

فمقياس الرأي العام ودرجة تطوره تختلف من مجتمع لآخر فحرية الرأي في مصر تختلف عن حرية الرأي في فرنسا حيث أن نشأة الرأي العام تكون وفقاً لعقائد الشعوب والتطور والازدهار في المجتمع.

إن مجتمع يسود فيه الفقر والجهل لا يمكن أن يخرج من باطنه رأي عام تستنير به الأمة، فالمجتمع الذي ينبع منه العلم والتقدم يكون ينبوعاً لذوي الفكر وأرباب الرأي الذي بأيديهم تبني قواعد الحقوق والحريات.

يرى العميد Bonnard أن حرية الرأي هي [إمكانية نقد ومعارضة الحكومة بالأفعال أو الكتابة تحت تحفظ واحد هو عدم ارتكاب ما يعد مخالفاً ويعاقب عليه القانون].

يرى Colliard أن حرية الرأي ذات معاني مختلفة أهمها معنيان هما:

(١) حرية الرأي ذات المضمون الواحد indifférence وتقابل مبدأ المساواة.
(٢) حرية الرأي ذات المستويات المختلفة وفي هذه الحالة تكون حرية متدرجة[١].

وقد عرف Georges BurDeau الرأي العام بأنه هو مجموعة من المعتقدات والقيم التي تشارك فيها المواطنين فيما يخص المجتمع[٢].

ويقول جيمس-ت- يونج James-T-Young إن الرأي العام هو الحكم الاجتماعي لجماعة ذات وعي ذاتي على موضوع ذو أهمية عامة بعد مناقشة عامة مقبولة.

وقد وضع وليم ألبيج William Albig بعض التعريفات عن الرأي العام بأنه هو [الناتج عن عملية تفاعل الأشخاص في أي شكل من أشكال الجماعة].

وهو موضوع معين يكون محل مناقشة في جماعة ما وقد عرفها أيضاً بأنها [تعبير أعضاء الجماهير عن الموضوعات المختلف عليها فيما بينهم]، وهو أيضا مجموعة من الاتجاهات التي تسيطر على الجماعة إزاء مشكلة ما وتعبر عن رأي الأغلبية.

ومن الملاحظ أن التعريفات التي أوردها وليم ألبيج أنه لم يحدد تعريف واحد جامع عن مفهوم الرأي العام بل يتحدث عن تفاعل بين الأشخاص تجاه موضوع معين يؤدي هذا التفاعل إلى تعبير الجماهير عن آرائهم، فلم تتسم تعريفاته بالدقة التي تمكننا من معرفة مفهوم الرأي العام[٣].

ويرى الدكتور مختار التهامي إن الرأي العام [هو الرأي السائد بين أغلبية الشعب الواعية في فترة معينة بالنسبة لقضية أو أكثر ويحتدم فيها الجدل والنقاش وتمس مصالح هذه الأغلبية أو قيمها الإنسانية الأساسية][٤].

ونحن نختلف مع سيادته حول هذا التعريف حيث أنه اقتصر الرأي العام على الجماعات الواعية فقط إذ أن المشاركة الشعبية في الرأي العام تعتمد على جموع الجماهير، كما أن ممارسة الديمقراطية تكون لجميع طوائف الشعب ولا تقتصر على جماعة بعينها كما ذكر بالجماعات الواعية.

---

(١) د. عبد الغني بسيوني، من كتاب النظم السياسية والقانون الدستوري، منشأة المعارف، الإسكندرية، طبعة ١٩٩٧، د. سعيد سراج، الرأي العام ومقوماته وأثره في التظلم السياسية المعاصرة، الهيئة المصرية العامة للكتاب ١٩٨٦، ص٤-٥.

(2) La Définition de l’opinion publique: l’ensemble des convictions et des valeurs plus ou moins partagées, des jugements, des préjugés et des croyances de la population d'une société donnée. BurDeau Georges : Les Libertés publique, Deuxième Edition, P.231.

(٣) د. سعيد سراج، الرأي العام ومقوماته وأثره في التظلم السياسية المعاصرة، مرجع سابق، ص٧.

(٤) د. مختار التهامي، الرأي العام والحرب النفسية، دار المعارف، القاهرة، الطبعة الثانية، ١٩٧٢، ص٢٠٥.

ويرى جانب من الفقه أن الرأي العام [هو وجهة نظر الأغلبية تجاه قضية عامة معينة في زمن معين تهم الجماهير وتكون مطروحة للنقاش والجدل، بحثا عن حل يحقق الصالح العام][1].

ويوضح التعريف إن الرأي العام هو تعبير عن وجهة نظر الأغلبية بعد تفكير عميق واستعراض لكل الآراء المتضاربة والاستماع إلى تبريرات كل رأي على حدي وهنا يختلف الرأي العام عن رأي الغوغاء الذي لا يتكون بعد تفكير أو استعراض لوجهات النظر المختلفة ثم اختيار الأفضل منها، بل يتكون رأي الغوغاء نتيجة التعصب والاندفاع خلف رأي أو فكرة محددة قد تكون صائبة وقد تكون مخطئة فقد تختلف وجهات النظر في قضية إلى أخرى تبعاً لظروف الشعب وأفكاره وعقائده.

ونحن في منظورنا نتوافق مع تعريف الرأي السابق فهو أقرب التعريفات الجامعة لهذه الحرية. ويمكننا تعريف الرأي العام بأنه [هو وجهة نظر أغلبية جموع الشعب بمختلف طوائفه ومستوياته حول قضية معينة تؤثر في حياة الجماعة فيتجادلون ويتناقشون بحثاً عن إيجاد السبل في التوصل لحل يحقق الصالح العام للشعب]، وما يفرق بين الرأي العام الفعلي والرأي العام الكامن، أن الرأي العام الفعلي يتخذ موقف عملي كأن يقوم بالثورة ضد السلطة القائمة لصالح الشعب المضطهد أو المغلوب على أمره وبذلك يصبح الرأي العام فعليًا وواقعيًا، بينما الرأي العام الكامن يكمن حينما يكون الشعب ساخطا على النظام السياسي القائم في بلد ولا يستطيع الإفصاح عن هذا السخط.

وتوضيحاً لتعريفنا: إن الرأي العام هو وجهة نظر أغلبية جموع الشعب حول موضوع معين وقد أوضحنا في تعريفنا مختلف طوائفه ومستوياته فما يؤرق ذهن الفقراء يختلف عن ما يؤرق ذهن الأغنياء، ويتفاوت الرأي العام وفقا للفرد فلا يجتمع الجميع على رأي عام واحد، فتأييد جموع الشعب على موضوع معين وتكاتفهم حول إلقاء الضوء عليه يثبت لحرية الرأي العمومية على عكس الرأي العام الفردي [وهو ذلك الرأي الذي يحدث من خلال وجهة نظر جماعة من الناس حول موضوع يخص طائفة بعينها مثل وجهة نظر أهل الاقتصاد أو القانون أو السياسة حول موضوع بعينه يخص مجالهم ولا يهم من ليسوا خارج مجالهم فتكون تلك الآراء الفئوية محل اهتمام ذويها فقط].

ثانياً: مقياس الرأي العام

نظراً لتفاوت توجهات أفراد الشعب حول موضوع معين واختلاف الآراء إلا أن لكي يكون الرأي العام محل اهتمام النظام الحاكم لابد أن ينشأ عن الأغلبية من الشعب وليست الفئات وإلا غدت تلك المطالب خاصة كما ذكرنا سابقاً، فالرأي العام لدى الفقراء يتمثل في توفير السلع الأساسية بأسعار مناسبة وتحسين مستوى المعيشة وضمان الدولة لهم الرعاية فمن نشأ في فقر مضجع وجهل معتم لا يهمه سوى لقمة العيش الذي يحارب من أجلها، فلا يمكن للجائع الجاهل أن يكون حراً مسئولاً عن اختياراته ويلاحظ أن الرأي العام عند الأغنياء يتمثل في كيفية زيادة الثروة والتدخل في شئون البلاد للمشاركة في سياسات الدولة فلا يلقون بالاً لما تعانيه الطبقة الفقيرة في المجتمع، ويرجع اختلاف الرأي العام بين الشعوب لاختلاف العادات والتقاليد والمعتقدات والآراء السياسية من مجتمع لآخر.

(١) د. سعيد سراج، من كتاب الرأي العام ومقوماته وأثره في التظلم السياسية المعاصرة، مرجع سابق، ص٢٤.

مما تقدم نرى الرأي العام قد أصبح قوة ضخمة في مجتمعنا المعاصر كنتيجة طبيعية لتطور الأوضاع السياسية والاقتصادية والثقافية ولتقدم أساليب العلوم والتكنولوجيا وتطور وسائل الإعلام وازدياد فعاليتها وتأثيرها في المجتمع.

ثالثا: أهمية الرأي العام:

فقوة الرأي العام وحدها كان لها عظيم الأثر في استقالة زعماء وأسقطت حكومات وعلى أثرها أيضا تصدر القوانين وتلغي أخرى، فما أعظم الرأي العام وما أقواه في مجتمعات تقدره وتنصره وما أحقر هذا الرأي وما أتفهه في مجتمعات تهمله وتقهره.

لذا قد أولى الحكام للرأي العام أهمية كبرى حتى تأخذ قراراتهم طابع التأييد الشعبي من الجماهير فيفضل النظام الديمقراطي استمالة الرأي العام لسياسته المتبعة حتى لا تقوم المعارضة على زعزعة نظام الحكم، فمن أقوى الوسائل التي تكفل لنظام الحكم توازنه واعتداله الرأي العام فكلما قوى الرأي العام في دولة ما كلما حرصت السلطات الحاكمة على الالتزام بأحكام الدستور والقانون، والخير كل الخير في ضمان الرأي العام لأنها تحمل السلطة التنفيذية على الحذر في استعمال سلطاتها فتحمي بذلك الأفراد من الأضرار التي يمكن أن تصيبهم من اعتداء السلطة والتي لا يكون من سبيل إلى وقفها أو إزالتها أو التعويض عنها إلا بجهد ومعاناة شديدة(١).

على أن ضمانة الرأي العام هي من أعز الضمانات فهي لم تتشيد إلا في دول حظيت شعوبها بفرص وافية للارتقاء بأفرادها اقتصادياً واجتماعياً وثقافياً، كما حظيت بتجارب عديدة من النجاح الدستوري فإن أبرز ما يميز دولة عن أخرى من حيث الارتقاء الدستوري هو مدى نضج الرأي العام فيها وفعاليته.

إن الرأي العام لا يمكن أن يتكون في دولة يعاني أفرادها من الفقر والجهل فالفقير منشغل بلقمة العيش ولا يستطيع أن يجد الوقت للاهتمام بالمسائل العامة والجاهل مغلوب على أمره بجهله ولا يستطيع أن يتابع ما يجري من شئون الحكم، وإن إضفاء تلك الحرية قيمة قانونية قوية تكون ضمانة فعاله لممارسة تلك الحرية وفقاً لضمانات لا تخل بمقتضيات النظام العام ويجعل من حرية الرأي هي الحرية الأم التي يولد من رحمها كل الحريات. وتظهر الصلة بين ضمانة الرأي العام والحريات الأساسية في أحسن صورها فهي تسمح للرأي العام بالظهور والتكوين كما أن تكوين الرأي العام يضمن لتلك الحريات البقاء والازدهار. ولقد ازداد اهتمام رجال الفكر والسياسة والقانون بالرأي العام لدرجة أن أحد الفقهاء يقول [إن الذي يكتب عن الدولة عن القانون عن السياسة دون أن يقترب من الرأي العام ويتفهمه فإنه ببساطة يتجاهل أهم الأسس التي تقوم عليها هذه الدولة](٢).

---

(١) د. سعد عصفور، مشكلة الضمانات والحريات العامة في مصر، بحث بمجلة المحاماة، تم إلقاءه على طلبة الدراسات العليا بجامعة الإسكندرية، ١٩٧٥-١٩٧٦، ص٣.

(٢) د. سعيد سراج، الرأي العام ومقوماته وأثره في التظلم السياسية المعاصرة، مرجع سابق، ص ٢٤.

[who writes of the state of law, or of politics without first coming to close quarters with public opinion is simply evading the very central structures with his study].

قد قال الدكتور محمد طه بدوى عن الرأي العام والحياة الكريمة للمواطن [هيهات أن يكون ثمة رأي عام قوي في بلد سواده الأعظم يموت من الجوع والعراء، إن لدى الجوعان مشكلة تشغله عن أي أمر آخر مهما عظم شأنه، إن كفاحه من أجل الحصول على ما يسد رمقه يستنفذ وقته وفكره إنه يكافح من أجل البقاء]

الشائعات (تعريفها وعناصرها):

تمثل الشائعة ظاهرة اجتماعية وعنصراً مهما في نسيج كل ثقافة من الثقافات البشرية .. فهي وليدة مجتمعها، وتعبر تعبيراً عميقاً عن ظروفه النفسية والسياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية وتتضح أهمية دراسة الشائعات من التأثير الكبير الذى لها على المجتمعات فقد تؤدى إلى تفكك وتدهور المجتمع كما قد تؤدى إلى تماسكه وفقا لدورها في خفض أو رفع الروح المعنوية لذلك المجتمع.. فمن خلال الشائعات يمكن أن تتبدل أو تتغير مواقف الأفراد وعلاقاتهم وتفاعلاتهم.. ويمكن أن يعزف الناس عن شراء منتج أو زيارة مكان.. فالشائعات تؤثر في الجوانب الاقتصادية والاجتماعية، والسياسية، والنفسية، والثقافية للشعوب ويمكن أن تؤثر في العلاقات الدولية واستقرار المجتمعات.

نشأة الشائعة

إن مفهوم الشائعة وإن كان حديث المصطلح الا انه قديما وقبل بداية البشرية حيث كانت أول إشاعة في التاريخ ما أتى بها أبليس وهو أول من روج للإشاعات الكاذبة تحت مسميات براقة لتحسين القبح، فقد دخل على آدم وحواء كليهما عليهم السلام من باب تحبه النفوس وهو باب الخلد في الدنيا والملك فيها قال تعالى: ﴿**فَوَسْوَسَ لَهُمَا الشَّيْطَانُ لِيُبْدِيَ لَهُمَا مَا ووريَ عَنْهُمَا مِن سَوْءَاتِهِمَا وقَالَ مَا نَهَاكُمَا رَبُّكُمَا عَنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ إِلاَّ أَن تَكُونَا مَلَكَيْنِ أَوْ تَكُونَا مِنَ الْخَالِدِينَ (٢٠) وقَاسَمَهُمَا إِنِّي لَكُمَا لَمِنَ النَّاصِحِينَ (٢١) فَدَلاَّهُمَا بِغُرُورٍ فَلَمَّا ذَاقَا الشَّجَرَةَ بَدَتْ لَهُمَا سَوْءَاتُهُمَا وطَفِقَا يَخْصِفَانِ عَلَيْهِمَا مِن ورَقِ الْجَنَّةِ ونَادَاهُمَا رَبُّهُمَا أَلَمْ أَنْهَكُمَا عَن تِلْكُمَا الشَّجَرَةِ وأَقُل لَّكُمَا إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمَا عَدُوٌّ مُّبِينٌ**﴾ **(سورة الأعراف: الآيتان ٢٠، ٢١).**

والواقع قد اثبت انه لا يوجد مجتمع يخلو من الشائعات حيث أن طبيعة الجماعة البشرية قد جبلت على أحاديث النفس وهو ما يجعل من الشائعات ظاهرة مرتبطة بالمجتمع تختلف وتتغاير باختلاف ثقافاته وحضارته فالشائعات في المجتمعات الديمقراطية الواعية أكثر ركودا يواجهها وعى الشعوب على عكس الشائعات في المجتمعات التسلطية فهي بيئة خصبة للشائعات وأداة لإحداث البلبلة والفوضى وحيث ما دعت الحاجة والضرورة ينبغي دراسة الشائعات والوقوف على أسبابها لإعادة التوازن النفسي والعقلي للمجتمع وللوقاية من الشائعات الهدامة التي ما هي إلا أحد أسلحة الحرب النفسية والدعائية وهى سلاح مهم من أهم أسلحة هذه الحرب ولا نبالغ إذا قلنا أنها أكثر هذه الأساليب أهمية ودلالة في وقت السلم والحرب على السواء.

وهى سلاح يتطور مع تطور المجتمعات وتقدم التكنولوجيا. فقد تزايد هذه الأهمية لدراسة الشائعات في عصر المعلومات، حيث النمو المستمر والمتراكم والهائل للمعلومات في مختلف أوجه النشاط الإنساني، وهذا التطور في الرصيد المعلوماتي أثر على الرصيد المعلوماتي للأفراد والمجتمعات وعلى طبيعة الشائعات التي خضعت لتطور والتعمير الذى ميز طابع هذا العصر وزاد من أهمية الشائعات.

تعريف الشائعات Rumours

الإشاعة هي الترويج لخبر مختلف لا أساس له من الواقع أو تعمد المبالغة أو التهويل أو التشويه في سرد خبر فيه جانب ضئيل من الحقيقة، أو إضافة معلومة كاذبة أو مشوهة لخبر معظمه صحيح أو تفسير خبر صحيح والتعليق عليه بأسلوب مغاير للواقع والحقيقة؛ وذلك بهدف التأثير

النفسي في الرأي العام المحلى أو الإقليمي أو العالمي أو القومي تحقيقا لأهداف سياسية أو اقتصادية أو عسكرية على نطاق دولة واحدة أو عدة دول أو على النطاق العالمي بأجمعه ،وهي أخبار يتناقلها الناس فيما بينهم حول مسائل تهم مصالحهم وشئونهم العامة ويعرفها البعض بأنها ترويج لخبر مختلق لا أساس له من الواقع أو تعمد المبالغة أو التهويل أو التشويه في سرد خبر فيه جانب ضئيل من الحقيقة وذلك بهدف التأثير النفسي في الرأي العام وذلك تحقيقا لأهداف اقتصادية وسياسية وعسكرية واجتماعية(١).

الإشاعة عبارة عن فكرة خاصة يؤمن بها الناس كما يعمل على أن ينقلها كل شخص إلى الآخر حتى تذيع بين الجماهير جميعها، ويجب أن تكون قابلة للتصديق غير مبالغ فيها وهي أيضا الأخبار والأحاديث والأقوال والروايات التي يتناقلها الناس دون التحقق من صحتها(٢).

عناصر الشائعات:

من خلال تعريفنا لمفهوم الشائعة يمكننا الوقوف على بعض من عناصرها ومنها: (الهدف – المصدر– الوسيلة – المحتوى – التأثير).

١- **الهدف من الشائعة:** إن الشائعة وفقا لتعريفها تنشأ بغرض تحقيق أهداف معينة وهى بذلك سلوك مدبر مخطط له من قبل واضعيه والمستفيدين من الترويج للشائعة وقد تكون الأهداف شخصية أو مجتمعية أو دولية .

٢-**مصدر الشائعة:** وهو المصدر الذى تنطلق منه الشائعة عند أول تداول لها وقد يكون المصدر شخص أو حزب أو حكومة أو دولة .

٣-**وسيلة تداول الشائعة:** إن الأصل في ظهور الشائعة هو الوسيلة المستخدمة المساعدة للظهور ويعد التداول من اهم عناصر الوجود للشائعة إذ لا يتصور أن تظل الشائعة حبيسة الأنفس يتهامس بها الأشخاص سرا فهي لا تؤتى ثمارها إلا بانتشارها وذلك من خلال الكلمة المنطوقة قولا من خلال الأحاديث أو المناقشات العلنية والاجتماعات أو كتابة عبر الصحف المجلات أو التليفونات المحمولة أو مواقع التواصل الاجتماعي فقدت شهدت تطورا هائلا في التعبير عن الشائعة وذلك من خلال ما يسمى بالكوميكس وهى عبارة عن صور يكتب عليها الخبر المراد انتشاره بصيغة فكاهية فتنتشر بين الكافة دون أي اعتبار لمصداقيتها

٤-**محتوى الشائعة:** الشائعة ما هي إلا نقل أخبار ومعلومات أو اختلاق قصص ومدلولها لا يخرج عن صورتين وهما

أ- النطاق الشخصي أي أن تكون محتواها موجه لشخص بعينه لإحداث بلبلة بشأنه

ب- النطاق المجتمعي أي أ، تكون محتواها موجه للمجتمع وللدولة بأسرها وعادة ما يكون هذا النوع من الشائعات مدبر من قبل دول معادية تحرض على الزعزعة الأمنية وعدم الاستقرار وذلك تنفيذا لمصالحها المزعومة.

ويتضمن محتوى الشائعة (أحاديث محرفة، اختلاق أخبار وقصص لا وجود لها، أخبار مبالغ فيها تغاير الواقع، أخبار مجهولة المصدر، أخبار بها جزء من الحقيقة وتحريفها بما يخدم أهداف الشائعة).

(١) د. مختار التهامى، الرأي العام والحرب النفسية، دار المعارف، الإسكندرية، ١٩٧٢، ص١٢٦،
(٢) د. محمد عبد القادر حاتم ، الرأي العام، مكتبة الأنجلو المصرية ، الطبعة الأولى، ١٩٧٢، ص١١٤.

٥- **تأثير الشائعة:** توجد تأثيرات عديدة للشائعات تبدأ من تشويه سمعة المذكورين بالشائعة على المستوى الشخصي بث روح الفرقة والعنف وإضعاف الروح المعنوية داخل المجتمع وهو ما يجعل من الشائعة حرب نفسية أشرس من الحرب بالأسلحة.

إن كل شائعة متداولة بين الناس مهما تفهت فإنها شائعة مغرضة هدفها الدمار لا العمار ويكمن خطورة الشائعات إلى أن مستقبل الشائعة والمردد لها وناقليها غالبا ما يكونوا من المواطنين الذين يروجون لها دون وعى أو معرفة بخطورة عملهم فهم أدوات غير واعية وضحايا لما يروجونه، فالشائعات هي أداة الحرب الأولى لتدمير أي مجتمع ذاتيا عبر استثارة العواطف وتوجيه السلوك والآراء وتجنيدها لصالح الطرف الأخر، فهي محاولة للسيطرة على العقول والأفكار للتأثير على الرأي العام واستقطابه وإثارة البلبلة وإضعاف ثقة الشعوب في قيادتها لتحطيم مقاومتها للسيطرة عليها .

المطلب الثاني

الرأي العام والشائعات في نظم الحكم

إن الرأي العام هو المرآه الحقيقية التي تنعكس عليها كل ما يصدر عن أهل المسئولية من أفعال وتصرفات سواء كانوا من أهل القانون أو السياسة أو العلم فجميعهم معرضون لحكم الرأي العام عليهم بالصلاحية أو الفساد[١]، ولقد أصبح الرأي العام يقف خلف صدور القوانين والدساتير حيث يقوم ممثلو الشعب بوضع القوانين التي تتوافق مع واقع الشعب وتحقق مصالحهم العامة، فالرأي العام يفرض نفسه على الواقع القانوني في الدولة ولما كان القانون هو قواعد عامة مجردة لتنظيم الحياة بين الجماعة لحسم ما قد ينشأ بينهم من صراع وخلاف فيصبح الوصف القانوني للرأي العام هو تكييف الواقع العام لدى الجماعة البشرية في قوانين تقف على رغباتها[٢].

أما عن تلك القوانين التي توضع بطريقة غير ديمقراطية وتكون بعيدة كل البعد عن الرأي العام وآماله فغالباً لا يطبقها الشعب ولا يعترف بها ولا يكتب لها الدوام لأنها متنافية مع رغبات الجماعة البشرية صاحبة السلطة في الرأي والتفاعل الواقعي بين أفرادها.

فالقانون ما هو إلا صياغة النظم الاجتماعية والمثل والقيم والأفكار والثقافات التي تتبلور داخل المجتمع، فالحكومات التي لا تهتم بالرأي العام والتي لا تعترف على تياراته وتوجهاته وتحاول طمس وتجاهل الرأي العام تكون دائماً عرضة إلى الإطاحة بها.

إنه من غير الممكن أن تدعي الدولة ضمان حرية الرأي وتخالفه في الواقع بتقييد هذه الممارسة فيجب على الدولة أن تضمن الممارسة الحقيقة لحرية الرأي دون المساس بالنظام العام[٣].

---

(١) د. رمزي طه الشاعر، النظرية العامة للقانون الدستوري، جامعة الكويت، الكويت، ١٩٧٢، ص١٠٩.

(٢) د. أحمد محمد حسانين محمد، المعارضة السياسية أصولها وضوابطها في الدستور المصري والفقه الإسلامي، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة أسيوط، ٢٠٠٨، ص٤٦٢-٤٦٤.

(3) La sauvegarde de la liberté D'opinion par L'Etat : L'Etat ne peut prétendre assurer La sauvegarde de liberté d'opinion qui si le service public est nautre cette neutralité, pour être réelle.
Jacques Robert, Jean Duffer, droits de l'homme et liberté fondamentales, Montchrestien, cinquième, Edition, 1994, p. 489.

أولاً: الرأي العام في نظم الحكم الديمقراطية

الرأي العام كوسيلة هامة في عملية الضبط الاجتماعي يستمد قوته وفعاليته من الحقوق والحريات التي نادت بها الثورات العالمية مثل الثورة الفرنسية والأمريكية وإعلانات حقوق الإنسان التي نادت بها الشعوب وما نصت عليه الدساتير من تأكيد سيادة الشعب وحقه في ممارسة سلطته في إدارة شئونه العامة بنفسه وعن طريق ممثليه الذين يخضعون لرقابته وتوجيهاته لذا فقد أصبح الرأي العام هو الواجهة الحقيقية للديمقراطية الشعبية والتي تسعى النظم الديمقراطية لتنمية الوعي السياسي لدى الجماهير وترشيده وتحاول دائما وضع الحقائق كاملة أمام الشعب حتى يستطيع الرأي العام ممارسة دورة في المشاركة السياسة[1]، ويظهر وبقوة دور الرأي العام في المجتمعات الديمقراطية الذي يعمل على المراقبة الشعبية لأعمال النظام الحاكم وتأكيدها إذا حققت آمال الشعب وإقصائها إذا ما انحرفت عن طريق الصالح العام للشعب.

"ويمكننا تعريف نظم الحكم الديمقراطية" بأنها تلك الأنظمة السياسية التي يكون الشعب فيها هو مصدر السلطة الحاكمة في الدولة فالشعب وحده هو صاحب السيادة.

طبيعة الرأي العام في المجتمعات الديمقراطية

تختلف طبيعة الرأي العام في المجتمعات الديمقراطية عن غيرها في المجتمعات التسلطية حيث يكون الرأي العام ظاهراً واضحاً يعبر عن الإدارة الحقيقية للشعب ويزدهر الرأي العام لدى المجتمعات الديمقراطية بتمتع أفرادها بممارسة الحقوق والحريات ولاهتمام الحكام بالوقوف على أصوات الشعب والنزول عن رغبة الجماهير.

وبذلك يعمل النظام الديمقراطي على التوفيق بين حرية الفرد ومقتضيات النظام العام الذي تتذرع به النظم غير الديمقراطية، ويطرح كل جهوده وسلطاته من أجل كفالة تلك الحريات للمحكومين فتكون السلطات الثلاث هي الأدوات الحقيقية التي تستطيع من خلالها تمكين الأفراد من حرياتهم.

وحيث أن النظام الديمقراطي لم يتكون فعلياً إلى الآن ولم ترتقي الشعوب بعد للحصول علي المدينة الفاضلة الأفلاطونية، فإننا مازلنا نعاني الأمرين من أجل السمو بالحرية فيما لا يخالف النظام العام المجتمعي الذي ترتسمه نظم الحكم وفقا لأهوائها.

وهذا ما يؤكده الفقه الفرنسي في أن ممارسة حرية الرأي العام بكل ديمقراطية ما هو إلا تأكيداً لمبدأ الشرعية بامتياز. وإن استجابة النظام السياسي لهذا الرأي يمنح لها الشرعية وإن أي سياسة تدني من دور الرأي العام ولا تمنح له الظهور تكون سياسة غير شرعية مخيبة لآمال الشعب[2].

---

(١) د. خالد مصطفى فهمي، حرية الرأي والتعبير في ضوء الاتفاقيات الدولية والتشريعات الوطنية والشريعة الإسلامية، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، ٢٠١٢، ص٣٧.

(2) En démocratie, c'est L'opinion publique qui constitue le principe de légitimation par excellence. Une politique répondant aux attentes de l'opinion publique étant une politique légitime et inversement: une politique condamnée par l'opinion publique risque fortement d'apparaître comme illégitime.
Burdeau Georges : Les Libertés publique, Paris, Librairie général De Droit et De jurisprudence, 1961, Deuxième Edition, P.233.

ويلعب الرأي العام دوراً هاماً في الديمقراطية مؤكداً على أن المواطنين هم مصدر شرعية كل سلطة ويجب احترام آراء أولئك الذين منحوهم شرعية ممارسة السلطة نيابة عنهم لذا فإن السياسة الديمقراطية هي سياسة تتوافق مع الإرادة الشعبية وبالتالي تكون متوافقة مع الرأي العام أي مع رأي الشعب ذو السيادة[١]، [*].

الديمقراطية والحرية

إن الديمقراطية وهي الشكل الأساسي الملائم للحرية بحيث يمكن القول أنه لا حرية دون ديمقراطية ولا ديمقراطية دون حرية، إذ أن الحرية هي روح الديمقراطية وبغير الحرية تصبح الديمقراطية كلمة بلا معنى وجسد بلا روح[٢].

وانه يستحيل قيام نظام ديمقراطي صحيح بدون حريات تحميه إذ لا يتصور أن يكفل نظام الحكم الحرية للأفراد وهو ينكرها بتقييده التنظيم القانوني لها، وتتوارى الحريات وتعدم خلف حجة استقرار الدولة، ويثور التساؤل هنا حول كيفية استقرار الأوضاع داخل الدولة دون أن يستقر أفرادها الذين يعدون من أهم أضلع قيام الدولة؟!

إن الاستقرار النفسي لدي الشعب ينبع من كفالة حقوقه وحرياته وتمتعه بالحياة الكريمة داخل المجتمع، فلا تحدثني عن استقرار الدولة في ظل نظام أعدمت فيه أوضاع الشعب المعيشية. ولكي يمكن وصف الدولة بأنها ديمقراطية لابد أن يتوافر فيها هذه الأوصاف:

١- إذا أتيح للمواطن فرصة التعبير عن الرأي عن طريق حرية الحديث والحرية الفردية والتحرر من الخوف وتمتعهم بحرية الاجتماع فهذه الحريات ضرورية وأساسية في الدولة الديمقراطية.
٢- تتكون السياسات العامة في المناقشة المنطقية.
٣- اختيار المواطنين لحكومتهم وأن يكون لهم حرية الاختيار بين المتنافسين.
٤- يجب أن يشعر الشعب أنه قادر على أن يؤثر برأيه في السياسة.
٥- يجب أن تكون الحكومة مسئولة أمام الشعب.
٦- ينبغي أن يتعرف الأغلبية على رأي الأقلية.
٧- لا ينبغي أن تحظي جماعة أو حزب بامتيازات سياسية.

---

(1) L'opinion publique joue donc un rôle essentiel dans le jeu démocratique, En effet, le peuple est la source de légitimité de tout pouvoir, son opinion doit être respectée et guider l'action publique, une politique démocratique est donc une politique qui correspond à la volonté populaire. Elle est donc conforme à l'opinion publique c'est-à-dire à l'opinion du peuple souverain.
Burdeau Georges : Les Libertés publique, op. cit., P.231.

(*) الديمقراطية هي من الناحية النظرية حكومة الشعب من قبل الشعب لأجل الشعب [لينكولن]
"La démocratie est en théorie le gouvernement du peuple, par le peuple, pour le peuple (Lincoln).
Burdeau Georges : Les Libertés publique, op. cit., P.231.

(٢) د. القطب محمد القطب، من كتاب الإسلام وحقوق الإنسان دارسة مقارنة، دار الفكر العربي، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٩٧٦، ص٣٧.

٨- هناك تأكيد إن أساس الديمقراطية هو مساهمة الجماهير في الشئون السياسية وإن هيكل النظام السياسي القائم على التمثيل النيابي هو أفضل صور الديمقراطي على أن يكون الحكم من خلال المؤسسات(١).

ونحن نتفق مع تلك الأوصاف إلا أنه ينقصها الكثير من الأوصاف التي من خلالها توصف الدولة بأنها ديمقراطية.

ويمكننا وضع أوصاف أخرى مستحدثة وفقاً لما وصل إليه التطور في الدولة.

١- التوسع الدستوري في تنظيم الحقوق والحريات فلا يقتصر النص على المبادئ فقط وإنما يراقب الدستور التنظيم القانوني الذي تتبعه السلطة التنفيذية ويمارسه الشعب قبل تطبيقه في الواقع.
٢- قيام ثورة قانونية في التشريعات القديمة التي بائت لا قيمة لها مع التطور الموجود.
٣- مواكبة الظواهر القانونية المستحدثة في المجتمع والعمل على تنظيمها.
٤- إشراك الشباب في سياسات الدولة فنظم الحكم لا تقوم فقط على العجائز وإنما تقوم الديمقراطية الحقيقة ويرتقي بنيان الدولة على سواعد أبنائها الشباب.
٥- تطهير الإعلام من مرتزقة الرأسمالية الحاكمة وأصحاب المصالح.
٦- ضمان نزاهة القضاء.
٧- صوت الشعب هو أساس الحكم [يعلو على ذوي السلطة].
٨- تطهير مؤسسات الدولة من الفساد الإداري.
٩- منع الأحزاب الدينية من خوض الحياة السياسية.
١٠- تغيير سياسة الشرطة في التعامل مع المواطنين.
١١- نبذ الخطاب الديني المتطرف فالدين لله والوطن للجميع.
١٢- إبراز دور العلم والعلماء.[العلم يرفع بيتاً لا عماد له.. والجهل يهدم بيت العز والشرف](٢).

وبذلك تكون حرية الرأي هي روح الفكر الديمقراطي لأنها صوت ما يجول بخواطر الشعب فحرية الرأي والتعبير عما يكمن في النفس هو الذي يكشف حقيقة المجتمع ويعطي دائما السلطة صورة صادقة عن رغبات الشعب.

حيث إن وجود رأى عام ناضج تقوم السلطة بالوقوف على رغباته يلعب دورا هاما في الوقوف أمام الشائعات والحد من انتشارها فيكون مقياس وعى ونضج الرأي العام على قدر القوة لمواجهة الشائعة.

---

(١) د. كريم يوسف أحمد كشاكش، الحريات العامة في الأنظمة السياسية المعاصرة، منشاة المعارف، ١٩٨٧، ص٣٦، ٤٧.

(٢) العلم مبلغ قوم ذروة الشرف ... وصاحب العلم محفوظ من التلف
يا صاحب العلم مهلاً لا تدنسه ... بالموبقات فما للعلم من خلف
العلم يرفع بيتاً لاعماد له ... والجهل يهدم بيت العز والشرف
الشاعر مؤيد الدين الأصبهاني المعروف بالطغرائي

ثانيا: الرأي العام والشائعات في نظم الحكم التسلطية [الديكتاتورية]

منذ القدم وقد عانينا من اعتبار الحاكم إله يستوجب علينا السمع والطاعة دون الاعتراض أو إبداء رأي للعامة من الشعب لأنه بذلك سيكون تطاولاً على الذات الإلهية المتمثلة في شخص الحاكم، ولكن مع تطور نظم الحكم وزيادة وعي الشعوب وانتشار الثقافة والتعليم ساهمت في تكوين الفكر العام للشعوب والوقوف عند رغباته.

وعادة ما تقوم الحريات في المجتمعات التسلطية على أهواء السلطات الحاكمة فالنظام الديمقراطي يهتم بالرأي العام وحرية المواطنين في الرأي بينما لا تهتم النظم غير الديمقراطية بالرأي العام وتكتفي مثل هذه النظم بطمس تلك الحرية حتى لا يكون أصحاب الرأي عقبة في نظامهم الحاكم.

تعريف النظم الاستبدادية هي تلك النظم التي لا تخضع فيها السلطة الحاكمة للقانون بل على العكس تكون إرادتها هي القانون الواجب الإتباع من جانب الأفراد دون أن تخضع لحكم القانون، وبناء على ذلك يكون الحاكم في النظم الاستبدادية مطلق التصرف غير مقيد من حيث الوسيلة ولا من حيث الغاية من تصرفاته وفي هذه النظم لا مجال للحديث عن الحقوق والحريات لأن ليس لها وجود طالما أن الحاكم لا يخضع لأي قانون يقيده ولا يخضع للرقابة القضائية[١].

ونجد أن هذه النظم دوماً ما تتذرع بانحرافها لحماية النظام العام واستقرار الدولة والضرورة لممارسة الحكم التسلطي على الشعب فتتجمع السلطات الثلاث بين أيدي الحاكم ويتحكم فيها وفقاً لأهوائه وقد تصل درجة الديكتاتورية في الدولة بأن تحاك القوانين وفقاً لما يتناسب مع رداء الحاكم.

ويعد إطلاق الشائعات من المظاهر الإيجابية لممارسة الرأي العام في ظل النظام التسلطي حيث يلجأ الأفراد لنشر الشائعات كمظهر من مظاهر التعبير عن اتجاهاتهم وذلك لإزعاج الحكومات التسلطية وزعزعة الثقة فيها وهو أسلوب نفسي يأتي كثيرا بنتائج إيجابية وذلك من خلال الترويج لخبر مختلق لا أساس له من الواقع أو تعمد المبالغة فيه أو التهويل في سرد خبر فيه جانب من الحقيقة وتعجز السلطة التسلطية عن ملاحقة مصدر الشائعة لأنها تنتشر بسرعة كبيرة بين صفوف الجماهير ويصبح من الصعب معرفة مصدرها حيث تكون الشائعات من أدوات الحرب النفسية مع انعدام حرية الرأي والفكر والتعبير عنه يجد الرأي العام متنفسا له من إطلاق الشائعات ، إن الشائعات لا تتكاثر ولا تتوالد إلا في المناخ التسلطي أما في جو الحرية والديمقراطية وضمانة حرية الرأي والفكر فلا مجال للشائعات وإن تواجدت فإنها توجد هزيلة ولا تعيش طويلا فهي لا تستطيع الحياة تحت سماء الحرية فالديمقراطية الحقة هي حكم الشعب بالشعب[٢].

(١) د. محمد رفعت عبد الوهاب، من كتاب النظم السياسية، دار الجامعة الجديدة، ٢٠٠٦، ص٧١.

(٢) د. محمد طلعت عيسى ، الشائعات وكيف نواجهها، مكتبة القاهرة الحديثة، الطبعة الأولى، ١٩٦٤، ص٧، د. احمد محمد أبو زيد، الرأي العام ورسالته الديمقراطية، عالم الكتاب، ١٩٨٩، ص١٢٥.

ومن الملاحظ أن أنظمة الحكم كثيراً ما تستتر خلف عباءة الديمقراطية ولكنها تخفي بداخلها ديكتاتورية مبطنة تعمل على استمالة الرأي العام لها من خلال استغلال وسائل الرأي العام وذلك بنشر الخدع والأكاذيب والشائعات لتخدع شعوباً منحتها الثقة فتلك الأنظمة وإن كانت تحنو لاستقطاب الرأي العام إلا أن ذوي الرأي يكونون آرائهم وفقاً لواقعهم الذين يتعايشون معه.

وعادة ما تتركز نظم الحكم الاستبدادية في يد الحكام وهم في قرارة أنفسهم يحتقرون الشعوب ويسعون حول مطامعهم الشخصية لحماية واستمرار حكمهم مدد أطول، فيسود ذلك النظام المتسلط ويفرض سيطرته على كافة مؤسسات الدولة ويتحكم في الحريات ويهدر الحقوق ولا تسمح السلطة بظهور الرأي العام خوفاً من اختلافه مع السياسة العامة للنظام الحاكم الذي لا يقبل المعارضة.

فيكون الرأي العام بمثابة البركان الخامد الذي يتخذ صورة الكمون حيث يختلج ما في النفوس من كبت وقهر وتثور النفس بما تعانيه دون أي التزام بالقانون، وبالرغم من التطور الذي حدث في المجتمعات الإنسانية عبر العصور إلا أنه مازالت النظم التسلطية هي الأكثر شيوعاً بما في ذلك عصرنا الحالي فتلك النظم لا تسمح إلا بما يجيزه النظام الحاكم وتحت رقابته وإلا عد ذلك تطاولاً على شخص الحاكم وبذلك يكون تم الرجوع إلى الوراء حيث نظرية الآلة الحاكم.

المبحث الثاني

الرأي العام والشائعات عبر مواقع التواصل الاجتماعي.

إزاء التطورات التكنولوجية وثورة الإنترنيت في المجتمعات البشرية أدى هذه التطور في علوم الحاسب الآلي والإنترنيت إلى ظهور مواقع التواصل الاجتماعي التي من خلالها تمارس حرية الرأي والتعبير عنه وقد ساهمت في محاكاة الواقع المتطور الجديد.

وقد نجحت ثورة التقنية الحديثة في مجال الإنترنيت إلى تغيير مفاهيم الاتصالات بين البشر وأزالت الحواجز الجغرافية والمادية ووسعت نطاق الثقافة والمعرفة والتعليم خلف عالم افتراضي موازياً للعالم الواقعي، وأدت إلى ظهور ما يعرفه بالحياة الإليكترونية عبر الإنترنيت الذي نتج عنه سرعة الحصول على الأخبار وتكوين الصداقات وأصبح العالم كله كتاب مفتوح عبر شاشة الحاسب الآلي يقرأه الكافة من مستخدمين مواقع التواصل الاجتماعي عبر شبكة الإنترنت.

وعليه سوف يتم تقسيم هذا المبحث على النحو التالي:

المطلب الأول: أثر الشائعات على الرأي العام عبر مواقع التواصل الاجتماعي.

المطلب الثاني: رقابة الدولة للحد من انتشار الشائعات عبر مواقع التواصل الاجتماعي.

المطلب الأول

أثر الشائعات على الرأي العام عبر مواقع التواصل الاجتماعي.

أدى تطور الإنترنيت وتقنياته الحديثة عبر التسجيل والتصوير والنشر لكل أنواع الأخبار والصور والأحاديث ومقاطع الفيديو إلى التأثير بطريقة سريعة في الحياة المجتمعية للأفراد وتقدم شبكة الإنترنت خدمات للإنسان يصعب حصرها وأهمها البريد الإلكتروني وتوفير المعلومات وتسهيل عمليات البيع والشراء والتجارة الإلكترونية ونشر الأخبار من خلال الصحف الإلكترونية والإعلام الإلكتروني عبر موقع التواصل الاجتماعي والمواقع الإخبارية[1].

الإنترنت ظاهرة عالمية لا تعترف بالحدود الجغرافية وسيادة الدول فهي ليس لها حدود دولية بل تخترق جميع الدول وتعرض المعلومات على مستخدميها وتعمل على نشر الآراء والأفكار عبر مواقعها، ومن خلال فقد تطور الإعلام عما كان قديماً من خلال الإنترنت حيث جعل منه وسيطا للاتصال بالعالم وبذلك يكون ارتقى عن الإعلام التقليدي القديم الذي استطاعت السلطة الحالية أن تقوم بتوظيفه بما يخدم مصالحها.

وظهرت عبر شبكة الإنترنيت برامج أتاحت التعبير عن الرأي من خلالها مرئياً وكتابياً مثل برامج اليوتيوب youtube وموقع الفيس بوك Face book تلك البرامج التي أثرت في حياة الجميع واستطاعت الوصول للجماهير العريضة من الشعب وإن كانت مثل هذه البرامج محل نقد لعدم وجود رقابة عليها والتشكك في مصداقيتها إلا أن معايشتها للواقع الشعبي الملموس ضمن لها النجاح والانتشار وكانت بمثابة مخرجا من خداع السلطة وترويضها لوسائل التعبير عن الرأي بما يخدم أهدافها فقط.

---

(١) د. عبد الفتاح بيومي حجازي، من كتاب الأحداث والإنترنت، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، ٢٠٠٤، ص٢٢.

وقد حظيت الصحافة إزاء التطور التكنولوجي وعالمية الإنترنت من خلال انتشار الصحافة الإلكترونية التي استغنى بها الجميع عن الصحافة الورقية التي باءت من العصور القديمة، فاليوم باستطاعة الفرد أن يقرأ صحف العالم أجمع من خلال الإنترنيت وأصبح كل من لديه قلم أن ينشأ لنفسه مدونة إلكترونية ينشر فيها آرائه ويكتب مقالاته وكم من صفحات شخصية كثر عدد متابعيها لقراءة ما يدون عبرها من آراء وكتابات التي تسهم في إنارة العقول وكشف الواقع المجتمعي لدى الكافة أو العكس من تخريب وترويج إشاعات وتدمير للعقول فهي سلاح ذو حدين لصعوبة تنظيمه بما يكفل ممارسته دون المساس بأصل الحرية والنظام العام وحقوق الآخرين.

مفهوم الشائعات ودور وسائل التواصل الاجتماعي في نشرها

الشائعة هي مجرد "رسالة" سريعة الانتقال، الهدف منها إحداث بلبلة أو فوضى لتحقيق أهداف في غالبها تكون هدامة؛ لأنها تلعب على وتر تطلع الجمهور لمعرفة الأخبار في محاولة لإحداث التأثير المستهدف لمروجيها خاصة في أوقات الأزمات الأمر الذي يعني أن الشائعة تكون أكثر انتشاراً كلما كان الموضوع مهماً وكبيراً، ويشغل حيزاً من اهتمامات الجمهور الذي يتطلع إلى معرفة أي أخبار حول هذا الموضوع. والعكس تماماً يحدث إذا ما فقد الموضوع أهميته أو كانت المعلومات حوله واضحة وغير محددة، وكلما كانت وسيلة تداول الشائعة اكبر واقوى كلما انتشرت الشائعة بصورة أكثر وهو ما يتضح حينما تطلق الشائعات عبر مواقع التواصل الاجتماعي كون هذه المواقع بها ملايين بل مليارات من المستخدمين حيث تؤدى كثرة العدد لسرعة الانتشار وإضافة عنصر التشويق والتحريف بين شخص وأخر ،فالشائعة تروى بعدة أساليب عبر هذه المواقع منها المنشورات ، الصور، الفيديو، الكوميكس وهى صور يكتب عليها الشائعة في صيغة نكتة أو مقولة استنكارية تصبح بين عشية وضحاها حديثا للكافة في الأوساط الإلكترونية غير مكتفية بحدود المجتمع المصري فقط بل تتخطاه للعالم كله.

لقد باتت وسائل التواصل الاجتماعي إحدى الأدوات التي يتم استخدامها بشكل سلبي في نشر الشائعات، بدليل أن معدلات انتشار الشائعات تتناسب طردياً مع التقدم في تكنولوجيا الاتصال وانتشار وسائل التواصل الاجتماعي بين أفراد المجتمع. حيث يلجأ مستخدمو هذه الوسائل في التخفي أو من خلال هويات غير حقيقية في نشر بعض الأخبار الكاذبة التي تجد رواجاً لدى كثيرين، وخاصة إذا ما تم الأخذ في الاعتبار هنا أن سيكولوجية الشائعات تشير إلى انتفاء الفوارق الثقافية بين المتلقين عند تداول الشائعة، والتعاطي معها في أحيان كثيرة مما يكسب هذه الشائعة مصداقية بين أوساط ناقليها[1].

(١) أمثلة على الشائعات في الواقع المصري: خلال الأشهر الأربعة الأخيرة، ووفقاً لمركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار التابع لمجلس الوزراء المصري، شهد المجتمع المصري نحو ٥٣ ألف شائعة، وفي يوم واحد تم بث ١١٨ شائعة مجهولة المصدر، بينما تم خلال هذه الفترة بث أكثر من ٧٠٠ شائعة تتعلق بالجانب الحكومي، ومن أبرز الأمثلة على هذه الشائعات العثور على جثة ٣٥ طفلاً في منطقة الشروق، استيراد أرز صيني بلاستيك، إضافة مادة للخبز تسبب العقم للحد من الكثافة السكانية بمصر، دخول الطلاب للمدارس بتذكرة يومية ثمنها جنيه مصري، فرض ١٥٠ جنيهاً رسوم على دفن الموتى، حذف عشوائي للمواطنين من بطاقات التموين، تأجيل تطبيق التأمين الصحي، فرض رسوم إجبارية على العمرة، زيادة أسعار تذاكر الطيران، إصدار ورقة نقدية بـ٥٠٠ جنيه، إلغاء إجازة يوم السبت، نقل حديقة الحيوان بالجيزة للعاصمة الإدارية الجديدة، وغيرها من الشائعات التي لا أساس لها من الصحة.

الخطير في الأمر أن الشائعات تنتشر هذه الأيام بسهولة، ليس لتنامي مستخدمي وسائل التواصل الاجتماعي فقط، وإنما لأن الأحداث والتطورات المتصاعدة التي تشهدها المنطقة من حولنا تجعل من الأكاذيب بيئة خصبة للنمو والتكاثر أيضاً، خاصة إذا كانت هذه النوعية من الشائعات تستهدف رجال السياسة والإعلام، والشائعات حول الأمراض والأوبئة، وغيرها من القضايا التي لا تنفصل عن الأمور الحياتية لأفراد المجتمع

ويمكننا تصنيف الشائعات عبر وسائل التواصل الاجتماعي من حيث أهداف نشرها إلى :

١) نشر شائعات مع سبق الإصرار والترصّد. وهي المعلومات التي ينشرها خالقيها، وهم على يقين ودراية تامة بكون هذه الأخبار عارية عن الصحة. وعادة ما يكون لدى هؤلاء هدف أو غرض محدّد من نشر هذه الأخبار بحسب نوع الخبر وطبيعته. فإما أن يكون الغرض تجارياً بحتاً، يسعى إلى زيادة الإقبال على منتج معين عن طريق استخدام الإشاعة كآليّة تسويقية مبتكرة، أو لغرض التشويش أو الإساءة إلى شركة أو شخص منافس عن طريق تحريف الحقائق أو نشر الأكاذيب عن الدولة والقرارات المصيرية التي تخص الشعب ونجد في بعض الحالات يتمّ بناء مواقع كاملة هدفها الأول التسويق لتداول هذه الشائعة وتُنسب لمجموعة من المستخدمين المسئولين عن ترويجها بين الكافة

٢) وهناك شائعات يتم نشرها عن قلة دراية وضعف خبرة، وهذا النوع من الشائعات ينتشر بشكل عفوي غير مقصود، سواء بسبب التسرّع في نشر الأخبار من دون التحقق من مصادرها الأصليّة، أو عن طريق تحريف الكلام الصادر عن المصدر الأصلي نتيجة التجزئة أو الاقتباس المخلّ بالمعنى.

٣) والأخطر في الشائعات ذات الأهداف التي تفرز تداعيات على الأمن الوطني للدول والمجتمعات، وفي الغالب فإن هذه النوعية من الشائعات تتنوع مصادرها وأهدافها، فقد تكون نتاج أشخاص أو جهات خارجية أو شركات كبرى، وفي الغالب فإن دوافع وأهداف هذه النوعية من الشائعات تتمثل في الآتي:

- زعزعة الاستقرار الداخلي للدول والمجتمعات، خاصة إذا استهدفت هذه الشائعات رموز أو قيادات دولة ما، أو تطرقت إلى قضايا ترتبط بالأمن المجتمعي للمواطنين في دولة ما، هنا يظل تأثير الشائعة قائماً ومستمراً لفترة ما، خصوصاً في زمن الاتصال السريع والتواصل عبر الشبكات الاجتماعية والمعلومة الآنية التي تنتشر انتشار النار في الهشيم
- إثارة الفتن والخصومات وتعميق الخلافات القائمة بين فئات المجتمع، والتي تعمل الشائعات على إيجادها محاولة استغلال الظروف والمواسم والمناسبات بغرض النيل من سمعة الشخص المقصود أو المساس بمركزه الاجتماعي أو التعرض لمكانته

-تهديد الأمن الاقتصادي للدول والشركات الكبرى، من تركيز مروجي الشائعات على المنشآت الاقتصادية والتجمعات العمالية وأسواق البورصة وغيرها من السلع التي تلعب دوراً استراتيجياً في حياة الناس، بقصد خلق كل ما من شأنه إعاقة سير الإنتاج والتنمية الاقتصادية.

ولقد أصبحت الشائعات إحدى مصادر التهديد للأمن القومي المصري، وغالبا ما تستهدف تشويه النظام وإثارة الفزع واضطراب المجتمع بفئاته المختلفة، ولذلك نطالب البرلمان سرعة إصدار قانون لجرائم الرأي إلكترونيا متضمنا تجريم الشائعات التي تستهدف الإضرار بالأمن القومي المصري، خاصة في ظل المؤامرات التي تحاك للوطن سواء من الداخل أو من

الخارج. ومع تنوع مصادر الشائعة واختلاف أهدافها الا أنها في الغالب تؤدى إلى زعزعة الاستقرار الداخلي للمجتمع، خاصة اذا استهدفت المؤسسات المهمة في الدولة، أو رموز النظام أو موضوعات حيوية تهم المواطنين، أو اذا تطرقت إلى قضايا ترتبط بالأمن المجتمعي واستقراره أو ببقاء الدولة خاصة في زمن طغيان وسائل التواصل الاجتماعي السريع عبر الشبكة العنكبوتية، وتأثيرها بالغ الخطورة على تماسك المجتمع وبالتالي على الأمن القومي، حيث يعتبر انتشار الشائعات وترويجها أحد أدوات حروب الجيل الرابع والحروب الحديثة عبر ممارسة الرأي العام من خلال مواقع التواصل الاجتماعي.

تعريف مواقع التواصل الاجتماعي

من الصعب وضع تعريف عام يجمع بين كل مواقع التوصل الاجتماعي لتعدد صورها وقد عرفت اللجنة الاقتصادية والاجتماعية الأوربية مواقع التواصل الاجتماعي بأنها [تلك الخدمات عبر الإنترنت التي تهدف إلى إنشاء روابط مجموعات من الأشخاص ينشأ بينهم أنشطة أو مصالح مشتركة أو لديهم الرغبة في التعرف على ميول وأنشطة أشخاص آخرين وتتيح لهم العديد من الميزات التي تساعدهم على التفاعل فيما بينهم(١).

يمكننا تعريف مواقع التواصل الاجتماعي بأنها [هي شبكات تتيح إنشاء علاقات بين مجموعة أو أكثر من الأشخاص الذين تجمعهم رابطة معينة كقرابة أو صداقة أو مهنة أو اهتمامات مشتركة].

وقد ظهرت هذه المواقع كأحد تطبيقات استخدام الإنترنيت وشاع استخدامها باعتبارها جيلاً جديداً للإنترنيت.Une nouvelle génération de site internet (٢).

وتتعدد صور مواقع التواصل الاجتماعي من حيث نطاقها وهدفها فهناك مواقع عامة وعالمية وأخرى داخلية وهي أما مواقع شخصية أو مهنية فهذه المواقع ما هي إلا شبكة علاقات اجتماعية بين أعضاءها كما هو الحال في موقع فيس بوك Face book.

وتتميز مواقع التواصل الاجتماعي عن غيرها من تطبيقات الإنترنت مثل المدونات الإلكترونية le blog، والمدونة الإلكترونية هي: عبارة عن موقع شخصي أو غير شخصي من مواقع الويب يحتوي على مضمون إلكتروني سواء كانت نصوص أو صور أو مقاطع فيديو يتم عرضه ويتيح الشخص المدون Le blogueur أن يعبر عن رأيه بشأن موضوع معين ويكون لأي قارئ أن يعلق عليها على غرار المناقشات(٣) وتتشابه المدونة الإليكترونية والصفحة الشخصية لمستخدم مواقع التواصل الاجتماعي فيس بوك فكلاهما يتيح لصاحبه نشر الكتابات

(1) La définition des sites de réseaux sociaux a la le comité économique et social europeen [CESE] : des services en ligne qui ont pour but de créer et de relier entre eux des groupes de personnes partageant des activités ou des intérêt communs ou souhaitant simplement connaitre les préférences et les activités d'autres personnes, et qui mettent a leur disposition un ensemble de fonctionnalités permettent une interaction entre les utilisateurs].
Avis du [CESE] sur (L'impact des réseaux de socialisation et leur interaction dans le domaine du Citoyen/consommateur), p. 69.

(٢) د. أشرف جابر سيد، من كتاب الجوانب القانونية لمواقع التواصل الاجتماعي، دار النهضة العربية، ٢٠١٣، ص ٢٠١٧.

(٣) مصطلح بلوج blog هو اختصار لكلمة إنجليزية web logأي الدخول إلى شبكة أو التسجيل وتعرف المدونات بانها صفحة شخصية مجانية متاحة على الإنترنت وهي غالبا ما تتكون من صفحة واحدة فقط وهي عبارة عن خدمة مجانية مثل البريد الإليكتروني.
http:// edumedia-yoo7.com/ I146-Topic Last visited 17-3-2016, 7: 00 pm

والصور مقاطع الفيديو والتعبير عن الأفكار كما يتيح للآخرين التعليق عليها ونسخها وإعادة نشرها.

الرأي العام عبر مواقع التواصل الاجتماعي:

لقد أضحت تلك المواقع متداخلة في جميع جوانب الحياة وتؤثر إيجابياً وسلباً في المجتمع، فهي تتميز عن غيرها من مواقع الإنترنت حيث أنها فضاء غير محدود لا يقف عند أي حدود ولا تخضع لأية قيود مهما اتخذت حياله إجراءات صارمة أو تدابير حاسمة(١).

إن كفالة ممارسة حرية الرأي والتعبير عنه عبر المواقع المتواصل الاجتماعي أشبه بمن يفلت من بين يديه زمام الأمور فتلك الظواهر الحديثة تحتاج إلى تواصل تشريعي للتصدي عما ينتج عنها من جرائم مستحدثة لم تنص عليها القوانين، وهذا ما جعل الحاجة ملحة لحماية الحياة الخاصة للأشخاص من هذا العالم الافتراضي وحماية الدول من عبث الفاسدين والمخربين مستخدمي مثل هذه المواقع لزعزعة أمن واستقرار البلاد.

وقد باءت الحاجة ملحة لخلق تنظيم قانوني ينظم ممارسة الحريات وخصوصاً حرية الرأي والتعبير عنه عبر تلك المواقع إذا أنها لا تخضع لتشريع خاص محدد وإنما تطبق عليها نصوص العديد من التشريعات تارة نجدها من قبيل الإرهاب وقلب نظام الحكم أو التحريض أو السب والقذف...الخ، فتلك التوصيفات التي لا تتلائم مع طبيعة الجرم المنشود عبر هذه المواقع، وبالمثل هذا ما تطبقه فرنسا نجدها تحكم ممارسة حرية الرأي عبر مواقع التوصل الاجتماعي بالعديد من التشريعات كتلك المتعلقة بالنشر الصحفي والمعلوماتية والاتصالات والتوقيع الإلكتروني والملكية الفكرية فضلاً عن القواعد القانونية العامة وهو ما يقتضي ضرورة إخضاعها لتشريع خاص بها ينسجم مع ذاتية تلك المواقع وبذلك يستطيع المشرع الوقوف عند المشكلات القانونية التي من خلالها يحدد التنظيم القانوني لكفالة الحريات عبرها وحماية خصوصية المستخدمين وحماية الآخرين وحقوقهم وحماية الدولة ونظامها العام.

الحق في التعبير عبر هذه المواقع يعد أبرز ما تتميز به وهو إما أن يمارس ضمن حدوده الدستورية والقانونية المكفولة لضمانته وحينئذ تجب حمايته وصيانته باعتباره من الحقوق والحريات المكفولة للإنسان بموجب الدستور والقانون، وأما أن يتجاوز هذه الحدود ويصبح وسيلة للنيل من سمعة الآخرين وخطراً على الدولة وحينئذ يتجرد من تلك الحماية المكفولة له.

وإن التعبير عن الرأي هو حق أصيل لا نزاع عليه لكل شخص وهو ما أكد عليه الإعلان العالمي لحقوق الإنسان حيث نص على أنه [لا يجوز أن يضار أحد بسبب آرائه ولو كانت دينية ما لم يكن في ذلك إخلال بالنظام العام المقرر قانوناً](٢).

(1) http://les rapports.la documentation francaise.fr/ BRP/984001519/000.html. Last visited 17-3-2016.

(٢) المادة ١٠ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان تنص على
[nul ne doit être inquiète pour es opinions, même religieuses, pour vu que leur manifestation ne trouble pas l'ordre public établi par la Loi].

وأن لكل شخص أن يتكلم ويكتب وينشر ما يشاء بحرية ما لم ينطوي شيء من ذلك على تعسف في ممارسة هذه الحرية وفقاً لما يحدده القانون[١]، كما أكد أن هذا المبدأ يشمل حق الإنسان في تلقي الأفكار ونقلها إلى الغير بأية وسيلة ودونما اعتبار للحدود.

وقد كفل الدستور المصري ٢٠١٤ في المادة ٦٥ [لكل إنسان حق التعبير عن رأيه بالقول أو الكتابة أو التصوير أو غير ذلك من وسائل النشر والتعبير].

ووفقا لهذه النصوص فإن الحق في التعبير عن الرأي هو مبدأ عام مسلم به أيا كانت طريقة هذه التعبير أو وسيلة نشر وبالتالي فهو مبدأ مصون في البيئة الواقعية والافتراضية على حد سواء ومن ثم يتمتع به مستخدمو الإنترنيت ومن بينهم مستخدمو مواقع التواصل الاجتماعي[٢].

لاشك أن حرية الرأي وسيلة حاسمة لحماية مواد الدستور ومراقبة القوانين من انتهاك السلطة لحقوق الشعب، فإن ضمانة ممارسة حرية الرأي قد بررها الفقيه الفرنسي جورج بيردو بأنها حماية من تعسف المشرع وتتوقف تلك الضمانة على كيفية تنظيم السلطات العامة وخاصة على الأسلوب الذي يكفل به نظام الحكم خضوع السلطة التشريعية لرقابة الرأي العام فالرأي العام الذي يتكون على أساس سليم ويبلغ درجة من الوعي والنضج يعد رقيباً على جميع السلطات تحسب حسابه في أعمالها وبذلك يغدو الرأي العام هو العامل الأساسي لحماية الدستور.

ويرى الدكتور عثمان خليل عثمان (إن الرقابة القضائية ليست تنظيم فني لرقابة الرأي العام بقدر ما هي وسيلة لبيان رعاية الحكومة لحقوق الأفراد وحرياتهم أو عدم رعايتها ولبيان ما إذا كانت القوانين دستورية أم غير دستورية).

وقد أظهرت المحكمة الدستورية العليا أن حرية الرأي والتعبير عنه عبر هذه المواقع يتعلق بالشأن العام وبالتالي تتجلى أهمية حمايته ولاسيما في مواجهة السلطة العامة متى كانت هذه الحرية وسيلة للدفاع عن الحقوق والحريات العامة وتأكيدا لمبادئ العدالة الاجتماعية وصيانة المجتمع من الاستبداد السياسي[٣].

---

(١) المادة ١١ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان تنص على
[La libre communication des pensées et des opinions est un des droits les plus précieux de l'homme; tout citoyen peut donc parler, écrire, imprimer librement sauf à répondre à l'abus de cette liberté dans les cas déterminés par la loi].

(٢) "وهذا ما أكدته المحكمة الدستورية العليا فيما قررته من أنه ما ابتغاه الدستور من ضمان حرية الرأي هو أن يكون التماس الآراء والأفكار تلقيها عن الغير ليست مقيدة بالحدود الإقليمية ولا منحصراً في مصادر بذاتها بل قصد أن تتعدد مواردها وأدواتها وأن تتفتح مسالكها وتفيض منابعها". القضية رقم ١٧ لسنة ١٤ ق دستورية عليا جلسة ١٤ يناير ١٩٩٤.

(٣) قضت المحكمة الدستورية العليا إن حرية التعبير أبلغ ما تكون لها أثراً في مجال اتصالها بالشئون العامة وعرض أوضاعها تبيانا لنواحي التقصير منها، فقد أراد الدستور بضمانها أن تهيمن على مظاهر الحياة في أعمال متابعتها للسلطة وفرض وصايتها على العقل العام وتكون مرجعا لتقييم الآراء وليس عائقا دون تدفقها ومن ثم لم يعد جائزا تقييد حرية الرأي أو غلها بأغلال تعوق ممارستها سواء من ناحية فرض قيود مسبقة على نشرها أو من ناحية العقوبة اللاحقة التي تؤدي لقمعها، ومن ثم فأن حرية الرأي والتعبير التي يكفلها الدستور هي القائدة في كل نظام ديمقراطي فلا يقوم إلا بها ولا ينهض إلا عليها وما الحق في الرقابة الشعبية النابعة من يقظة المواطنين المعنيين بالشئون العامة إلا فرع من حرية التعبير ونتاج لها وهي التي ترتد في حقيقتها إلى الحرية الأم وهي الحرية الشخصية التي فطر الله الناس عليها لا تبديل لخلق الله ومن أجل هذا جعلها الدستور مصونة فلا تمس.
حكم محكمة الدستورية العليا في القضية رقم ٢٥ لسنة ٢٢ ق دستورية عليا، جلسة ٥ مايو ٢٠٠١، الجزء٩، ص٩٠٧.

وهذا ما أكدته محكمة النقض الفرنسية بأن حرية الرأي والتعبير ليست حقاً مطلقاً بل هو مقيد بعدم التعسف في استعماله وفقا للأصل العام في عدم جواز التعسف في استعمال الحق، ويتحقق هذا التعسف متى انطوى التعبير عن الرأي على تجاوز للحدود المشروعة قانوناً بأن انطوى على سب أو قذف أو تشهير ولا يجب أن تحيد مواقع التواصل الاجتماعي عن الأصل في ممارسة حرية الرأي عبرها بل تخضع لأحكام هذه الجرائم مدنياً وجنائياً[1].

تكمن الخطورة في الاستخدام السيئ للإنترنت وهو ما يسمى cyber crime وتلك الظواهر الإجرامية تقرع أجراس الخطر لينتبه المجتمع عن حجم المخاطر الذي قد يواجها من جراء استخدام هذه المواقع خاصة وأن مثل هذه الجرائم جديدة وليدة هذا التطور قائمة على بيئة إلكترونية يقترفها أشخاص عبر الشاشات مما يهدد المجتمع كلياً في كافة المجالات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والأمنية والسياسية وتبلغ هذه الخطورة ذروتها مع انعدام التشريعات التي تنظم ممارسة الحريات التي يمكن ممارستها عبر مواقع التوصل الاجتماعي.

ومع انتشار مواقع التواصل الاجتماعي زاد معدل المخاطر والتهديدات الحقيقة على انتهاك الحياة الخاصة والحريات الفردية للفرد وتشويه سمعته إذا ما نشر أخبار كاذبة تضلل الحقائق وترسخ لدى عقول القراء صحة هذه الأخبار وبذلك تتحول ممارسة حرية الرأي إلكترونيا من حرية لها قيمتها إلى جريمة يعاقب عيها القانون.

إن الرأي الإلكتروني هو مصدر قوة ومصدر سلطة

[L’opinion publique via internet c’est pouvoir et force]

وأصبح هذا الرأي سلطة ناجحة لغزو العالم، ومع سوء استخدام هذه السلطة يكون وبالاً على أصحابها فكان لزاماً على الدول أن تهتم بتلك الظاهرة الحديثة التي لها قوة تضاهى قوة السلاح والعمل على وضع تشريعات منظمة للحد من أخطار هذه الآراء المشرذمة التي تتوغل بشراهة في عقول أفراد المجتمع.

أن العلاقة بين الحق في ممارسة حرية الرأي عبر مواقع التواصل الاجتماعي تستلزم فهم طبيعة العلاقة بين إطلاق العناية للحرية دون قيد عبر الإنترنيت وما يقابلها من عدم وجود تنظيم قانوني حول كيفية ممارسة هذه الحرية عبر هذه المواقع فهذا الفراغ التشريعي أعفاها من أي قيد فتحولت الحرية من سموها إلى انحطاطها وتدنيها لتصل إلى مرحلة الفوضى والغوغاء الإلكترونية.

(1) Arrêt n°433 du 5 mars 2008. Chambre sociale, sur: http://www.courdecassation.fr/ jurisprudence-2/chambre- sociale-576/arret-n-11274.html.

تطبيقات قضائية بشأن ممارسة حرية الرأي عبر مواقع التواصل الاجتماعي في مصر وفرنسا

إن القضاء في مصر وفرنسا له تطبيقات عديدة بشأن ممارسة حرية الرأي عبر مواقع التواصل الاجتماعي، وقد انحازت محكمة القضاء الإداري إلى ضمان التوازن بين حرية الرأي إلكترونيا واعتبار الإنترنيت أحد وسائل التعبير عنه إلى أن يتدخل المشرع بسد هذا الفراغ التشريعي لضمان الحق في ممارسة هذه الحرية(١).

ولقد أصدرت محكمة جنايات الإسكندرية حكما في شأن ارتكاب جرائم إرهابية والانضمام لجماعة إرهابية والترويج لها عبر تواصل الاجتماعي Face book من شأنها الإخلال بالنظام العام وتعريض سلامة المجتمع ومصالحة وأمنه للخطر وإلقاء الرعب بين أفراد المجتمع وتعريض حياتهم وحرياتهم وحقوقهم العامة والخاصة للخطر التي كفلها الدستور والقانون والأضرار بوحدة البلد الوطنية والسلام الاجتماعي ومنع السلطات العامة من القيام بعملها وممارسة نشاطها باستخدام القوة والعنف والتهديد والترويع والحث على القيام بأعمال تخريبية حيث أن مثل هذه الأفعال تمس أمن الدولة وسلامتها(٢).

---

(١) قضية رقم ٦٧٧ لسنة ٢٠٠٦ إداري محرم بك والمقيدة برقم ٢٠٠٦/١١ حكم على المدون كريم عامر بالسجن ٤ أعوام بتهمة التحريض على كراهية الإسلام إهانة الرئيس الجمهورية في مدونته وهذا الحكم الأول من نوعه في مصر حيث يعد أول مدون مصري يحكم عليه بالسجن بسبب ما يكتبه على الإنترنت ووجهت له عدة اتهامات من بينها ١-إذاعة بيانات وإشاعات مغرضة من شأنها تكدير الأمن العام. ٢-إهانة رئيس الجمهورية ٣- التحريض على قلب نظام الحكم وكراهيته والازدراء به ٤-التحريض على طائفة الإسلام وتكدير السلم العام ٥- إبراز ظاهرة غير لائقة بسمعة البلد وإذاعتها للجمهور.

(٢) قضية رقم ٤١٧١٣ لسنة ٢٠١٦ج العامرية أول برقم ٤٦٩٣ كلي حكم غير منشور "إن المدعي عليه انضم لجماعة إرهابية [تنظيم الإخوان المسلمين] تهدف إلى ارتكاب جرائم إرهابية من شأنها الإخلال بالنظام العام وتعريض سلامة المجتمع ومصالحة وإلقاء الرعب بين أفراد المجتمع وتعريض حياتهم وحرياتهم وحقوقهم العامة للخطر التي كفلها الدستور وإنشاء صفحة مسماه ألتراس نسور الحرية على موقع التواصل الاجتماعي فيس بوك Ultras Freedom Eagles بغرض الترويج للأفكار والمعتقدات الداعية لارتكاب أعمال إرهابية لبث ما يهدف إلى تضليل السلطات الأمنية، أو التأثير على سير العدالة والتحريض على أعما العنف ضد الدولة المصرية فحكمت المحكمة بمعاقبة المتهم بالسجن المشدد لمدة ٣ سنوات. ٢٠١٨/٢/١٧ حكم غير منشور.

- قضية رقم ٥٣١٤ لسنة ٢٠١٧ جنايات المنتزه أول المقيدة برقم ١٤٠ كلي شرق إن المتهم أنشأ موقع على شبكة التواصل الاجتماعي فيس بوك استخدمه في نشر منشورات وعبارات تدعو إلى الإخلال بالنظام العام والإضرار بالوحدة الوطنية والسلام الاجتماعي وإثارة الرأي العام بقصد زعزعة الثقة في النظام الحاكم لإسقاط الدولة ويكون المتهم بارتكاب جناية معاقب عليها بمقتضى نصوص المواد ١، ٢، ٦، ٩، ١٨، ٢٧ من قانون ٩٤ لسنة ٢٠١٥ بشأن مكافحة الإرهاب. حكم غير منشور.
- قضية رقم ٤٢٤٢٤ لسنة ٢٠١٦ج العامرية أول المقيدة برقم ٥١٨٦ كلي غرب، محكمة جنايات الإسكندرية الدائرة السابعة جزئية. إن المتهم استخدم موقعاً على شبكات الاتصالات باسم [المحلي أبو حصوه] بغرض الترويج للأفكار والمعتقدات الداعية لارتكاب جرام إرهابية وكان الثابت للمحكمة أن المتهم يعتنق الفكر الداعشي وكانت أفكاره تهدف لارتكاب جرائم من شأنها الإخلال بالنظام العام وتعريض سلامة المجتمع ومصالحة وإلقاء الرعب في حياة الأفراد وتعريض الوحدة الوطنية والسلام الاجتماعي للخطر وقد حكمت بمعاقبته بالسجن المشدد ١٥ سنة وإلزامه بالاشتراك في دورات إعادة التأهيل الفكري في إحدى المؤسسات المختصة بذلك لمدة ٥ سنوات حكم ٢١ ديسمبر ٢٠١٧. حكم غير منشور.
- قضية رقم ١٢٥١٧ لسنة ٢٠١٦ باب شرق برقم ٦٨٣٥ كلي شرق، محكمة جنايات الإسكندرية الدائرة ٩ الجزئية، قامت المتهمة بإنشاء حسابين على الفيس بوك أدارت من خلالهم مجموعة من الجروبات التي تنتهج مناهضة النظام الحالي للبلاد وسياسته ونشر عبارات تحريضية ضد الشرطة ونشر صور لمظاهرات ومسيرات والتحريض على الحشد لها والتي من شأنها تكدير الأمن العام في البلاد، وقد حكمت المحكمة حضوريا بالسجن المشدد ٣ سنوات ومصادرة جهاز الحاسب الآلي- الحكم في ٢٠٧/١١/٢٩ حكم غير منشور.

ولقد أدانت محكمة العدل الدولية والاتحاد الأوربي ومنظمة العفو الدولية اعتقال المدون رائف بدوي سنة ٢٠١٢ المدون في المملكة العربية السعودية بتهمة الإساءة للدين الإسلامي عبر الإنترنت ومطالبته بإلغاء هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وهجومه على الهيئة والمؤسسة الدينية في السعودية.

واعتبرت منظمة العفو الدولية أن هذا المدون هو سجين رأي احتجز لا لشيء سوى لممارسته لحقه في حرية التعبير عن الرأي بشكل سلمي وإن الحكم عليه بالسجن ١٠ سنوات والجلد ألف جلدة وغرامة مالية قدرها مليون ريال سعودي وإغلاق موقع الشركة الليبرالية السعودية الحرة هو حكم لا يتناسب مع مقدار فعله على اعتبار أنه فعلاً مجرماً فجلد الشخص بسبب أفكاره هو عمل بربري، وقد أشار الاتحاد الأوربي إلى أن العقوبة الجسدية متنافية لحقوق الكرامة الإنسانية وطالبت السلطات السعودية بوقف استكمال العقوبة الجسدية لأن المملكة ضمن الدول الموقعة على اتفاقية مناهضة التعذيب.

في فرنسا:

يمكننا أن نشير إلى حكمين هامين حيث يتعلق الحكم الأول بموقع فيس بوك Facebook في الدعوى المعروفة بدعوى الأسقف Soisson ضد الموقع بينما تتعلق الدعوى الثانية بدعوى اتحاد الدارسين اليهود في فرنسا ضد موقع تويتر.

كان قد الأسقف (Soisson) قد أقام دعواه ضد موقع فيس بوك بسبب نشر الموقع صورة له دون إذنه يظهر فيها مجموعة عمل من العراة تتبعه داخل الكنيسة متبوعة بتعليقات من مستخدمي المواقع تتضمن سبا له وقد أصدرت محكمة باريس الابتدائية في ١٣ أبريل2010 أمرا وقتيا بإلزام الموقع بالغرامة وبإزالة الصورة معتبرة أن هذه التعليقات تتضمن سبا للمدعي وإخلالا بحقه في الصورة وقد استند هذا الحكم إلي المادة ٤١٦ من قانون الثقة في الاقتصاد الرقمي (LCEN) التي تلزم كل من يبيح للجمهور على موقع إلكتروني مضمون أو نشاطا غير مشروع أن يقوم بإزالة هذا المضمون وبناء على هذا فقد انتهي الحكم إلى أن موقع فيس بوك وإن لم يكن هو مورد المضمون الإلكتروني المنشور إلا أنه يقوم خدمة تتيح وصول الجمهور إلى هذا المضمون ويتعين علية إزالته متى تم إخطاره بعدم مشروعيته[١].

أما دعوى اتحاد الدارسين اليهود ضد موقع تويتر فقد أقيمت بمناسبة قيام بعض مستخدمي توتير في الولايات المتحدة الأمريكية بإطلاق مسابقة على المواقع الأكبر لتغريدات السخرية من اليهود تحت عنوان (# unbon juif) (#un juif mort) مما استتبع انتشار كبير لهذه التغريدات الساخرة على توتير الأمر الذي دعا اتحاد الدارسين اليهود في فرنسا (UEJF) وبعض الجماعات إلى إقامة دعوى ضد تويتر أمام القضاء الفرنسي للمطالبة بإلزام إزالة هذه التغريدات والتحقق من هوية أصحابها باعتبارها تنطوي في تقديرهم على معاداة السامية anti-Semites، وقد أصدرت محكمة باريس الابتدائية في ١٣ يناير مسئولية موقع توتير في فرنسا عن المحتوى الإلكتروني لإتاحته دخول أي شخص لهذا المحتوى خاصة وإنه يتضمن على ما يندرج تحت الجرائم ضد الإنسانية والتحريض على الكراهية والعنصرية[٢].

(1) Le group (courir ne dans une église en pour suivant l'évêque.
– TG/ Paris, or donnance de refere, 13 Avril 2010, n° 10/53340.

(2) L'union des étudiant juif de France (UEJF)- le tribunal de grande instance de paris, une or donnance de réfère le 24 janvier 2013.
http://revdh.org/2013/02/03/liberte-expression-twitter-lidetification-des-internaures/.

دور مواقع التوصل الاجتماعي في السياسة:

لعبت مواقع التواصل الاجتماعي دوراً هاماً في عالم السياسة وأظهرت استطلاعات الرأي إن مستخدمي مواقع التواصل الاجتماعي الذي يستخدمون الشبكة العالمية كمحرك أساسي في الحملات الانتخابية لرجال السياسة في تزايد مطرد مما يشير إلى زيادة نفوذ تلك المواقع في عالم السياسة.

وقد ظهر مدى تأثير مواقع التواصل الاجتماعي في المجتمع المصري خلال ثورة ٢٥ يناير ٢٠١١ أو كما يطلق عليها أنها ثورة الفيس بوك فقد استطاع شباب ثورة ٢٥ يناير توظيف استخدام التكنولوجيا الحديثة عبر موقع الفيس بوك وتوتير ويوتيوب من خلال شبكة الإنترنت وإعداد العدة للقيام بالثورة المجيدة فلم تستطيع الحكومة بأجهزتها الأمنية أن تخترق خصوصية وأسرار مجموعات الشباب المندمج في تطور هذه الآلية الجديدة فقد كان الصراع غير متكافئا بين جيل الإنترنت وجيل الآلة الكاتبة[١].

وقد تمكن شباب الفيس بوك بنشر تاريخ قيامهم بالثورة عبر ما يسمى (Event) وقاموا بإرساله للأصدقاء وتم تداوله حتى انتشر بين جموع المستخدمين وعبروا عن مطالبهم واحتجاجاتهم ضد النظام الفاسد واستخدموا المدونات الإلكترونية وغيرها من مواقع التواصل الاجتماعي لبث مواقع الفيديو والصور كنوع من التواصل الإلكتروني بين الجميع، فاحتشد الآلاف من الشباب في تاريخ الحدث المعلن عنه عبر الفيس بوك في ميدان التحرير ونجح هذا الموقع في إيصال الحقيقة الثورية التي لبت نداءات الكثيرين وكانت أداة للحراك الشعبي والتظاهر السلمي في كافة ميادين الجمهورية[٢].

وقد أدركت الحكومة مدى قوة هذه الظاهرة الإلكترونية وخطورتها وقدرتها على إسقاط النظام فأمرت بقطع الإنترنت عن مصر وقطع وسائل الاتصالات الأرضية والهاتف المحمول حتى أصبحت مصر بمعزل عن العالم الخارجي ظنا منهم أنهم بذلك يرجعون الأمور إلى نصابها، ولكن بعد قتل المتظاهرين السلميين والتعامل الوحشي من قبل الشرطة إزاء المتظاهرين جعلهم أشد إصرارا على إسقاط هذا النظام الجائر[٣].

---

(١) د. وليد السيد سليم، من كتاب ضمانات الخصوصية والانترنت، دار الجامعة الجديدة ٢٠١٢.

(٢) الفيس بوك المحرك والمنظم الإلكتروني الرئيسي الجديد لصفوف الشباب الذين خرجوا إلى ميدان التحرير في مظاهرات الغضب ثائرين على الأوضاع السياسية والاقتصادية التي عاشتها مصر بسبب التصرفات الخاطئة من بعض أجهزة الدولة وتجاهلها للشباب وقضاياه وطموحاته، وقد علق الكاتب البريطاني روبرت فيسك في مقالة في صحيفة الإندبيدنت [إن قوة الشباب والتكنولوجيا جعلت المصريين ينضجون ويقومون بثورتهم الحتمية والحقائق تؤكد أن الفيس بوك وتوتير واليوتيوب وغيره من وسائل التواصل الاجتماعي الإلكترونية هي من أهم عوامل نجاح ثورة يناير].
http://digital-ahram.org-eglarticle.aspx?serial=4332338eid=865.Last visited 30/2/2015.

(٣) قال تقرير حقوقي إن شبكة المعلومات الدولية للإنترنت لا تزال تقف جنباً إلى جنب مع ميادين الاحتجاج العربية بعد دورها في ثورات الربيع العربي، وأصدرت مؤسسة فريدريش ناومان من أجل الحرية إن ما تتيحه شبكات التواصل الاجتماعي هو الحشد والتواصل وبث الأخبار والتفاعل وأيضا المشاركة في الحلم.
مقال الإنترنت يناصر الثورات العربية.
http://skynewsarabic.com-web/article/112614, Last visited 6/12/2014 2:am.
قد استندت الحكومة المصرية في فترة الثورة الأولى إلى أن قطع الاتصالات سواء الإنترنت أو الهاتف المحمول عن المواطنين وفقا للمادة ٦٧ التي تنص على أن للسلطات المختصة في الدولة أن تخضع لإداراتها جميع خدمات شبكات اتصالات أي مشغل أو مقدم خدمة وأن تستدعي العاملين لديه=

ونجح الفيسبوكيين في إسقاط نظام طال ظلمه قرابة ٣٠ عاماً ولعلها من السخرية أن يتغلب برنامج إلكتروني نجح في استخدامه الشباب أن يقهر نظام توغلت جذره في أعماق الوطن واستحوذ علي كافة أجهزته ومؤسساته، وقد أظهرت مثل هذه البرامج الإلكترونية مدى جهل وتخلف الحكومة في مسايرة التطور التكنولوجي .

فقد نجح التعبير عن الرأي عبر مواقع التواصل الاجتماعية Face book في إسقاط نظام تعامل بالأسلحة والتعذيب والقتل إزاء أصحاب الرأي فلقد نجحت الكلمة في مواجهة بطش عدوان السلطة.

المطلب الثاني

رقابة الدولة للحد من انتشار الشائعات عبر مواقع التواصل الاجتماعي.

قد أدى تطور مواقع التواصل الاجتماعي لإطلاق العنان للحريات دون رادع يحمي حق الدولة وحق الأفراد من سوء استخدام تلك الحريات عبر مواقع التواصل الاجتماعي فنحن نعيش في عصر ثورة الإنترنيت من انفجار المعلومات والأخبار وتفشي الجرائم الإلكترونية وانتشار الإرهاب الإلكتروني وانتهاك حريات الأفراد وحقوقهم وخاصة الحق في الخصوصية، وهذا الواقع يتطلب أساليب قانونية جديدة تتواكب مع التطور التكنولوجي في المجتمع.

مع تطور التقنيات الحديثة ووسائل الاتصال عبر الإنترنت ساهمت في انتقال النشاط الاجتماعي الثقافي والسياسي من العالم الواقعي إلى العالم الافتراضي مما جعل الحياة الخاصة للأفراد وممارستهم لحرياتهم كتاب مفتوح بإمكان المتلصصين من اختراق الخصوصية للمراسلات الخاصة ومراقبة ورصد وتتبع الأشخاص وقراءة المراسلات الخاصة بدون إذن قضائي مخالفة بذلك نص المادة ٥٧ من دستور جمهورية مصر العربية ٢٠١٤ التي تنص على [للحياة الخاصة حرمة وهي مصونة لا تمس وللمراسلات البريدية والبرقية والإلكترونية والمحادثات الهاتفية وغيرها من وسائل الاتصال حرمة وسريتها مكفولة ولا تجوز مصادرتها،

=القائمين على تشغيل وصيانة تلك الخدمات والشبكات وذلك في حالة حدوث كارثة طبيعية أو في الحالات التي تعلن فيها التعبئة العامة طبقا لأحكام القانون رقم ٨٧ لسنة ١٩٦٠ المشار إليه وأية حالات أخرى تتعلق بالأمن القومي.

وقد تصدى القضاء الإداري لدعوى المتعلقة بقطع خدمات الاتصال أثناء ثورة ٢٥ يناير وقررت المحكمة الإدارية العليا بجلسة ٢٠١١/٥/٢٨ أنه [قرار قطع الاتصالات وخدمات الإنترنت لم تكن ذات بعد سياسي لحماية الأمن القومي إذ أن الأمن القومي لم يكن محلا للتهديد خلال ثورة ٢٥ يناير ومن ثم فإن هذا القرار مشوباً بعيوب مخالفة الدستور والقانون ومفتقد للسبب القانوني المشروع معتدياً على حرية التعبير وحرية الصحافة والحق في الخصوصية والحق في المعرفة وحرية تداول المعلومات وبالتالي يتوافر ركن الخطأ بوصفه أحد أركان المسئولية الإدارية اللازمة للحكم بالتعويض من جراء الفوضى غير المسبوقة والإضرار بالاقتصاد القومي.

وأضافت المحكمة إن شبكات التواصل الاجتماعي لم تخلق الثورات بل خلقها القهر والحكام المستبدين والفقر والغضب ثم لم يكن تلك المواقع إلا وسائل للتعبير، وإن القرار الصادر بقطع الاتصالات لم يكن بدعوى حماية الأمن القومي حيث تشكل الثورة أي تهديد بل كان محل مطالبة سلمية بتحقيق التقدم والعدالة الاجتماعية ولم يكن هناك أي عدوان داخلي أو خارجي يستهدف البلاد وإنما كان تعاوناً خلاقاً بين جموع الشعب والقوات المسلحة ومن هنا يكون السبب الحقيقي وراء قطع الاتصالات كان حماية النظام وليس حماية للبلاد وإن المحافظة على النظام العام والأمن القومي لا يكون بحجب مواقع التوصل الاجتماعي وقطع الاتصالات والتلصص عليها وإنما تكون بصيانة المجتمع وحمايته من المنحرفين والمعادين للحريات العامة وإن الفضاء اللامحدد أصبح وطنا لمستخدميه يمارسون خلال حرياتهم.

أو الاطلاع عليها أو رقابتها إلا بأمر قضائي مسبب، ولمدة محددة وفى الأحوال التي ينص عليها القانون، كما تلتزم الدولة بحماية حق المواطنين في استخدام وسائل الاتصال العامة بكافة أشكالها ولا يجوز تعطيلها أو وقفها أو حرمان المواطنين منها بشكل تعسفي، وينظم القانون ذلك].

مبدأ سرية المراسلات ومعيار العلانية في مواقع التواصل الاجتماعي:

إن الإنسان حر في أن يعبر عن أفكاره كما يريد فيما يكتبه من وسائل فلا يجوز أن تنتهك سرية مراسلاته فإن قيمة حرية الفكر تقضي بأن يكون الإنسان حراً في التعبير عن رأيه وهذه الحرية كما ذكرنا سلفاً مصونة من قبل الدستور فلا يجوز أن يتم مصادرتها أو إفشاء مضمونها ولا يجوز للأجهزة الإدارية أن تطلع عليها أو تراقبها إلا بقيود ثلاثة أوردها الدستور.

(١) أن يكون ذلك بأمر قضائي يصدر من القاضي المختص أو النيابة العامة على النحو الذي يحدده القانون، والمقصود في اعتقادنا بعبارة الأمر القضائي الأمر الذي يصدر من عضو في السلطة القضائية وقد استقر وضع النيابة العامة عندنا على أنها شعبة من شعب السلطة القضائية والقانون هي الذي يحدد من هو العضو المختص بإصدار مثل هذا الأمر.

(٢) أن يكون هذا الأمر القضائي مسبباً والتسبيب في حد ذاته ضمانة هامة تكشف في ثناياها عن مدى الجدية التي دعت إلى إصدار مثل هذا الأمر.

(٣) أن يكون هذا الأمر لمدة محددة وترك الدستور أمر تحديدها للقانون[١].

وبذلك فإن مبدأ حماية الخصوصية على مواقع التواصل الاجتماعي يتحدد إذا كان المستخدم قد سمح بإرادته الكشف عن حياته الخاصة، فإن ضمانة حماية خصوصية الفرد ملك يمينه يستطيع بضغطه زر أن يجعلها عامة أو يختص بها نفسه وذويه، وإنه ليصعب في هذا الفضاء الإلكتروني ضمانة ممارسة الحريات وصونها دون انتهاكها من قبل الغير أو السلطة.

إن معيار العلانية في مواقع التواصل الاجتماعي يرجع لإعدادات الضبط لدى المستخدم لصفحته وبالتالي فإن الطابع الخاص للصفحة هو المحدد لصفة العلانية وانعدامها متى كانت الإعدادات مفتوحة أمام الجميع تتيح لأي شخص دخولها وهنا لا يكون أي مجال لقول بانتهاك سرية المراسلات والخصوصية، أما إذا كنت خصوصية الضبط لدى المستخدم لا تسمح للجميع الاطلاع على مراسلاته فإنه حق للإنسان أن يترك وشأنه وأن يحتفظ بمراسلاته وليس لأحد مراقبته أو التلصص عليه وهذا ما يطلق عليه حرية الحياة الخاصة Droit a l'inviolabilité de lavie privée والحق في السرية Droit Au Secret[٢].

مراقبة الإنترنيت في القانون الأمريكي:

وهو ما يستخدمه الفقه القانوني الأمريكي تحت مسمى الأخ الكبير معبراً عن المراقبة الحكومية للاتصالات في الإنترنيت أو الكاميرات في الشوارع للحماية من الأنشطة الإرهابية ومن المجرمين والمخربين وللمحافظة على النظام العام، وقد تم انتقاد هذا المفهوم حيث يؤدي إلى

---

(١) د. مصطفى أبو زيد فهمي، من كتاب النظام الدستوري المصري ورقابة دستورية القوانين، الطبعة السابعة ١٩٩٢، دار المطبوعات الجامعية، ص ١٨٧.

(٢) على المستخدم أن يعلم أن صديق اليوم ليس حتماً صديق الغد.

"Un ami d'aujour d'hui n'est pas forcément un ami de domain"

انتهاك الشرعية والحريات العامة، وينتج عنه ظهور الدولة الشمولية التي تنتهك الخصوصية وتقوم بشخص المعارضة السياسية ويشار إليها أحياناً بمفهوم جديد هو الدولة البوليسية الإلكترونية إشارة إلى التجسس الإلكتروني[١] Electronic police state.

وهذا ما حدث في أعقاب أحداث ١١ سبتمبر ٢٠٠١ بالولايات المتحدة أباح قانون باتريوت الأمريكي الصادر في ٢٠٠١ (Patriot Act) اتخاذ إجراءات تنتهك في الخصوصية لحماية الأمن القومي الأمريكي وذلك بتعزيز المراقبة للاتصالات الإلكترونية للجرائم المتعلقة بالإرهاب والتحلل من القيود المفروضة على مراقبة الاتصالات بشأن هذه النوعية من الجرائم وتوظيف مترجمين في مكتب التحقيقات الفيدرالي Fedral Bureau of investigation للمعاونة في مراقبة الجنسيات الأجنبية والاستيلاء على رسائل البريد الإليكتروني ومراقبة الاتصالات مع تأجيل الحصول على إذن رضائي وذلك في الحالات الطارئة ولكن تكون لمدة محددة وتقوم حكومة الولايات المتحدة الأمريكية بالمراقبة بشكل واسع مما ينتهك حقوق الإنسان ومفهوم الحماية القضائية للحريات وهذا ما يتعارض مع تعديلات الدستور الأمريكي وقد حظي بانتقاد شديد من جمعيات حقوق الإنسان ومن الفقه الأمريكي[٢].

مراقبة الإنترنيت في فرنسا:

اتفق الفقه الفرنسي على إعطاء كامل الحماية الدستورية للحق في حرية الحياة الخاصة وأكد ذلك المجلس الدستوري الفرنسي في العديد من أحكامه، ويرى الفقه الفرنسي إن الإنسان يقوم بمباشرة حياته الخاصة بأسلوبه الذاتي والمجرى العادي للأمور يظهر أن الإنسان يودع أسرار هذه الحياة أما في كيانه الشخصي أو في مسكنه أو في مراسلاته أوفي محادثاته الشخصية وهذه المجالات هي التي تضم أسرار الحياة الخاصة ولذلك نجد أن الدستور يوجب كفالة مجالاتها المختلفة ويشملها بالحماية.

وقد أصدرت فرنسا القانون رقم ٦٤٦-٩١ في ١٠ يوليو عام ١٩٩١ المنظم لمراقبة المحادثات الذي تم تعديله بموجب قانون رقم ٦٦٩-٢٠٠٤ الذي تم نشره في الجريدة الرسمية بتاريخ ٩ يوليو ٢٠٠٤ ونصت المادة ١ على أن سرية المرسلات التي يتم نقلها بطريق الهاتف أو غيره من وسائل الاتصال الإلكتروني يضمن القانون حمايتها ويرد على هذه القاعدة استثناء ونصت عليه الفقرة ٢ من نفس المادة إذ تقرر أنه لا يجوز الاعتداء على هذا السر ألا هن طريق السلطات العامة في حالة الضرورة théorie de la nécessite التي تبررها المصلحة العامة المنصوص عليها في القانون[٣].

وهناك حالتان يجوز فيها مراقبة الاتصالات وفقاً للقانون **الحالة الأولى** التي أجاز فيها قانون الإجراءات الجنائية الفرنسي مراقبة الاتصالات الخاصة بخصوص تحقيق قضائي على أن تكون الجرائم على درجة معينة من الخطورة على أن يتم وضع أجهزة المراقبة بمعرفة أشخاص

(١) د. وليد السيد سليم، من كتاب ضمانات الخصوصية والانترنت، دار الجامعة الجديدة ٢٠١٢، ص ١٧٨.

(2) http://epic.org/privacy/terrorism/hr3162.html. last visited 16/12/2014 12: 8 am.

(3) loi n°91-646 du 10 juillet 1991 relative au secret des correspondance émises par la voie de (communication électroniques) modifie par loi n’2004-669 du 9 juillet 2004.

مؤهلين من فريق الاتصالات العامة ويجب ألا تزيد المراقبة في جميع الأحوال عن أربعة أشهر قابلة للتجديد[١].

الحالة الثانية وقد نصت المادة ٣ من القانون ٢٠٠٤-٦٦٩ أنه بصفة استثنائية على النحو المنصوص عليه في المادة رقم ٤ من ذات القانون أن يتم اعتراض المراسلات الإلكترونية لأغراض البحث عن معلومات تمس الأمن القومي والمحافظة على العناصر الأساسية للمكنون العلمي والاقتصادي للبلاد والوقاية من الإرهاب[٢].

مراقبة الدولة لمواقع التواصل الاجتماعي في مصر:

مع تطور التقنيات الحديثة لوسائل الاتصال عبر الإنترنيت التي ساهمت في انتهاك خصوصية الأفراد واعتراض اتصالاتهم وتتبعها من جانب الحكومة وانتهاك سرية المراسلات الخاصة من خلال تقنيات المراقبة الحديثة وبرامج التلصص وبث الفيروسات بأنواعها.

ولعل هذا ما اتبعته الحكومة المصرية بعد ثورة ٣٠ يوليه ٢٠١٣ بعد أن زادت نوبات الإرهاب والعنف وتكدير الأمن العام والسلم العام فأعلنت وزارة الداخلية عن مناقصة لمداركة عملية رصد المخاطر الأمنية التواصل الاجتماعي [منظومة قياس الرأي العام] [٣].

---

(١) د. جميل عبد الباقي، من كتاب الجوانب الإجرائية المتعلقة بالانترنت، دار النهضة العربية ٢٠٠١، ص٦٠.
"مراقبة الإنترنت تهدد بخطر موقع انستجرام في إيران" يعد موقع انستجرام إحدى مواقع التواصل الاجتماعي التي يمكن استخدامها في إيران لاسيما مع حجب تويتر وفيسبوك ومواقع أخرى اعتبرتها السلطات أنها تضر بالنظام وقد أعطى القضاء للحكومة شهراً لخطر شبكات الاتصال المجانية فايبر وناتجو وواتساب بسبب رسائل وجهت للمسئولين في إيران وأمهلت الحكومة شهرين لمراقبة مواقع انستجرام أو حظره. www.skynewsarabic.com/web/article/701850 last visited 12/11/2014.
قد أقر البرلمان التركي قانوناً يشدد ضوابط الإنترنت ويوسع سلطات جهاز الاتصالات في البلاد بعد أسابيع من تسليم الحكومة الجديدة السلطة وتعهدها [تركيا الجديدة].
وهذا القانون جعل من الأيسر على السلطات الدخول للصفحات الإليكترونية دون إذن قضائي مسبق مما أثار غضباً شعبياً ومخاوف بشأن حرية الرأي، وسمح هذا القانون لهيئة الاتصالات التركية حجب المواقع إذا اقتضت الضرورة لحماية الأمن القومي واستعادة النظام العام إذ أن هذا القانون أقر لهذه السلطات سلطة انتهاك الخصوصية والاطلاع على سجل تصفح الأفراد لشبكة الإنترنت دون إذن قضائي ويرى منتقدي الحكومة في القانون محاولة تضييق الخناق على تحقيقات متساو بعد تسريب تسجيلات منسوبة لوزراء وأروغان على وسائل التواصل الاجتماعي، وحجبت تركيا موقع تويتر بعد تسريب التسجيلات ويرى الحزب المعارض أن الصياغة الغامضة للقانون يمنح هيئة الاتصالات سلطات واسعة في انتهاك الخصوصية وقد حجبت آلاف المواقع من البوابات الإلكترونية الإخبارية التي تعتبر قريب من المقاتلين الأكراد. www.skynewsarabic.com/web/article/687091 last visited 17/12/2014 2 pm.
مقال بتاريخ ٩ سبتمبر ٢٠١٤

(2) Article n°3 : Le secret de correspondance émises par la voie des communication électroniques est garanti par la loi, il ne peut être porté atteinte à ce secret que par l'autorité publique, dans les seuls cas de nécessité d'intérêt public prévus par la loi et dans les limites fixées par celle-ci-
www.diplomatire.gouv.fr/ar/politique-etrangere-de-la-france/droit-de-l'-homme/la-liberte-d-expression. last visited 16/12/2014 12:07am.

(٣) نشرت في جريدة الوطن: انظر في آخر الفرع المناقصة منشورة.
http://www.elwatannews.com/news/details/495659. last visited 4/6/2014. 6:00 pm.

التعليق على مناقصة وزارة الداخلية [منظومة قياس الرأي العام]:

للباحث رأيان:

(١)رأي يتوافق مع مراقبة الحكومة لمواقع التواصل الاجتماعي بضوابط قانونية دون المساس بممارسة الحريات من خلالها.

(٢)رأي يرفض مراقبة الحكومة لمواقع التواصل الاجتماعي.

أولاً: الرأي المتوافق مع مراقبة الحكومة لمواقع التوصل الاجتماعي:

لقد ظهرت في هذه الفترة أفكار هدامة مثل [ازدراء الأديان- إثارة النعرات الإقليمية، الدينية، العرقية، العقائدية، نشر الإشاعات المغرضة، تحريف الحقائق- تلفيق التهم- التشهير والإساءة لسمعة الآخرين- السخرية اللاذعة- السب والقذف- الدعوة إلى الخروج على الثوابت المجتمعية- تشجيع التطرف- العنف- الإرهاب- الحشد- التظاهر- الإضراب-الاعتصام-أعمال الشغب- التحدي الأمني الخطير...]

كل ما هو من شأنه مخالفة القانون ونشر أفكار هدامة تساعد على إشاعة الفوضى ونشر الفتن والإفساد في المجتمع.

فالوطن آنذاك كان يمر بمرحلة إن لم يتم فيها التحكم بزمام الأمور سيسير الوطن إلى هاوية الفوضى والحرب الأهلية، ولعل التخوف من تفكك وحدة الوطن كان هدفاً لحمايته وحماية المواطنين من الهدم والتخريب ومما ذكرناه سلفاً ولقد سمحت حالة الضرورة théorie de la nécessite التي تمر بها البلاد على وجوب المحافظة على سلامة الدولة من كل ما من شأنه هدمها فأمن الدولة فوق القانون وتتيح هذه الضرورة اتخاذ الوسائل للمحافظة على كيان الجماعة حتى ولو خالفت نصوص الدستور نفسه وقد يرى البعض أن الضرورة هي نظرية سياسية أكثر مما هي قانونية ولكن بالنظر لحجم المخاطر التي قد تواجهها الدولة التي قد تؤدي بها إلى التفكك فإن ضرورة بقاء الدولة يعلو فوق الجميع.

إن الهدف الأساسي هو رصد المخاطر الأمنية لشبكات التواصل الاجتماعي وفقاً لحالة الضرورة في هذه الفترة الزمنية وتزول الضرورة بزوال السبب القائمة لأجله، إلا أن ما ذكر في نص المناقصة لم يذكر على سبيل التأقيت ولم يبشر بكفالة الحريات بقدر ما أشار إلى تحجيمها لحد قد يصل لمصادرتها وتكميم الأفواه في عالم مواقع التواصل الاجتماعي.

وهذا ما سنناقشه في الرأي الرافض لهذه المراقبة من قبل الحكومة لمواقع التواصل الاجتماعي.

ثانياً: الرأي الرافض لمراقبة الحكومة لمواقع التوصل الاجتماعي:

تعد عمومية نظام المراقبة الذي فرضته وزارة الداخلية هو انتهاك لخصوصية الفرد وإنه من الأنسب التفرقة بين الصفحة الشخصية الخاصة والتي تعد حرمتها كحرمة المسكن الخاص إذ لا يجوز اقتحامها أو مراقبتها إلا بإذن قضائي ولمدة محددة وبين الصفحات العامة التي تكون متاحة للجميع.

ومن الملاحظ أن العمومية التي أقرتها تلك المناقصة في مراقبة تلك المواقع والتلصص على المراسلات الخاصة يعد انتهاكاً لسرية المراسلات (رسائل البريد الإلكتروني) المكفولة في المادة ٥٧ من الدستور المصري ٢٠١٤ فقد جاءت أهداف مشروع المراقبة بصياغة تحجم الحرية وليست تنظمها على النحو الذي يحول دون المساس بأصل الحرية.

أسباب رفض مراقبة الحكومة لمواقع التوصل الاجتماعي:

(١) يرى الباحث إن نظام المراقبة الذي فرضته وزارة الداخلية سيبوء بالفشل حيث أظهر الجهاز المركزي للإحصاء في مصر إن موقع التواصل الاجتماعي فيس بوك وصل عدد مستخدميه إلى٦٥ مليون شخص وأكثر أي ما يقارب من ثلثي الشعب يستخدم هذا الموقع ومن المستحيل أن يستطيع أي نظام مراقبة تتبع هذا العدد الهائل من الشعب إذ هم بحاجة إلى تشغيل جيش من المراقبين لمراقبة هذا العدد الهائل من المستخدمين وهو ما يؤثر في إهدار موارد الدولة.

(٢) إن القبضة البوليسية على مواقع التواصل الاجتماعي يهدد مستقبل الديمقراطية ويرسخ فكرة الدولة القمعية ضارباً بالدستور عرض الحائط.

(٣) إن هذا المشرع هو ثأرا من نشطاء حقوق الإنسان والمعارضة ورغبة في إسكات أصواتهم وكأن الداخلية تسعى لعمل كمائن أمنية للمواطنين في العالم الافتراضي.

(٤) إن وزارة الداخلية قد وضعت أهداف وشروط للمناقصة وتغافلت التطرق لضرورة وجود ضوابط على أعمالها نفسها إزاء هذه المراقبة حتى لا تفرض مزيداً من الالتزامات عليها تحت دافع الرغبة في السيطرة على الحالة الأمنية إلكترونياً.

(٥) المناقصة ما هي إلا مرآة تعكس تخوف النظام من المجتمع الإلكتروني وأغلب البنود المطلوب رصدها ليس لها علاقة بالإرهاب بل جاءت بمعايير فضفاضة تؤثر بشكل أساسي لقيد الحريات.

(٦) إن مثل هذه المناقصة تسمح للسلطات بخلق جيش إلكتروني جديد يرصد الرأي العام إلكترونياً ويقوم بالتلاعب به وتزييف الواقع المجتمعي.

(٧) إنه لمن المستحيل أن تستطيع هذه المناقصة الإلمام بكافة اللغات كما ذكرت للوقوف عند رأي مستخدمي مواقع التواصل الاجتماعي.

(٨) إن هذه المراقبة الإلكترونية هي ملاحقة دون أي سند قانوني.

(٩) خطورة تحجيم الرأي العام عبر مواقع التواصل الاجتماعي قد يرجعنا إلى الوراء حيث التنظيمات السرية الأشد خطراً على المجتمع.

ونحن نرى ضرورة تقييد مراقبة مواقع التواصل الاجتماعي وذلك بالشروط المماثلة للحفاظ على سرية المراسلات بأن تكون تحت إشراف قضائي وبأمر منه وأن يكون مراقبة هذه المواقع بسبب وأن تكون بمدد محددة يحددها القانون وتكون المراقبة هي استثناء من أصل الحماية القضائية لحرمة الحياة الخاصة والحفاظ على سرية المراسلات وضمانا لممارسة الحريات عبر مواقع التواصل الاجتماعي .

مواجهة الشائعات

الشائعة تحتاج لتربة خصبة تنمو فيها ويلجأ مروجيها لأسلوب الإثارة والتشويق وطرحها في الأوساط قليلي الوعى والتي يضعف فيها الثقافة والفكر لدرجة تسمح بتصديق الشائعات وكأنها حقائق واجبة التصديق، لذا وجب على القادة تحديد أهدافها وأبعادها فالشائعة اليوم أن لم تواجه أصبحت فكرا سائدا وحقيقة تستوطن النفوس لا يمكن تكذيبها

أن الواقع يدل انه من الصعوبة مواجهة الشائعات والقضاء عليها تماما إذ أن الأمر يحتاج لخطة متكاملة تسهم فيها السلطات والأفراد والجماعات عن وعى وإحساس بالمسئولية من واقع المشاركة في رسم سياسات الدولة وتنفيذها ومن اهم الأساليب هو عرض الحقائق كاملة فيما يهم الجمهور لتحقيق الصالح العام فإن مشاركة الشعب للحقائق باعتباره صاحب السيادة الحقيقي هو الأسلم لمواجهة خطر الشائعات وينبغي الدراسة والبحث الممنهج عن مصدر الشائعة والأهداف الحقيقية خلف إطلاقها ونشرها والكشف عن كل من شكل الشائعة ومضمونها وظروف التغيير في القيم والبناء المجتمعي وكذلك كشف الأهداف القريبة والبعيدة للشائعة وما يؤدى لانتشارها وذلك من خلال:

١-على مستوى الدولة : لابد من صدور بيانات رسمية من الدولة توضح طبيعة الإشاعة وما تمثله من خطورة على المجتمع واستقراره ونفيها لو كانت غير صحيحة والرد عليها بسرعة وذكر حقيقة الشائعة بكل شفافية.

٢- على المستوى الشعبي: ضرورة توعية المواطنين بأهمية التحقق من المعلومة أو الخبر قبل نشره وترويجه وذلك من الأجهزة الرسمية بالدولة.

٢- على المستوى الأمني: قيام الأجهزة الأمنية المعنية بملاحقة مروجي تلك الشائعات الهدامة عبر وسائل التواصل الاجتماعي وذلك بعد تجريمها من خلال تشريع وتقديمهم للمحاكمة حتى لا يغرى ذلك الآخرين بنشر وترويج مثل هذه الشائعات.

٤- على المستوى الإعلامي : ضرورة وضع استراتيجية إعلامية وقائية من اجل توعية أفراد المجتمع واتخاذ نهج إعلامي إيجابي مبادر بنشر المعلومة في حينه

٥- على المستوى التشريعي: وهو اهم عناصر المواجهة للشائعات.. ضرورة سن قانون يجرم نشر وترويج الشائعات الهدامة والتي تؤثر علي حالة الاستقرار والسلم والأمن العام على أن يتضمن عقوبات رادعة.

وأخيرا: نطالب البرلمان بالإسراع في إصدار قانون الجريمة الإلكترونية، على أن يتضمن في نصوصه تجريم الشائعات[1]..

(1)http://www.ahram.org.eg/News/202734/107/665744/%D9%85%D8%.aspx

الخاتمة والتوصيات

- يتوجب علينا في إطار مواجهة خطر الشائعات وتوجيه الرأي العام ضرورة العناية بدراسة الشائعة في مختلف مؤسساتنا ومعاهدنا فقد تحدث الشائعة علما له قوانين ونظريات ودراسات ونتائجه التجريبية والواقعية بحيث يمكن توجيهه لتحقيق مطامع وأهداف بعينها في إطار المفهوم الشامل للحرب النفسية وللوقاية من أخطار الحرب المستمرة ضدنا.
- ونقترح إنشاء جهاز أو هيئة على المستوى الوطني لمواجهة الشائعات سواء عن طريق وضع الاستراتيجيات والخطط للوقاية منها أو لمواجهتها، وتحديد الإمكانيات المادية والفنية والبشرية اللازمة لتنفيذ هذه الخطط ومتابعتها وتقويم النتائج وتحديد الأطر المستقبلية للمواجهة وخطط الحملات المضادة والتنسيق بين مختلف الجهات الحكومية ووسائل الإعلام ومنظمات المجمع المدني وتحديد دور كل منها في الوقاية والمواجهة، وتقديم النصائح للمسئولين والمواطنين في كيفية دحض الشائعات ومواجهتها، وتزويد المسئولين بالمعلومات الكافية والدقيقة عن الموقف حتى يمكن توجيه الأحداث وتقديم النصائح للمواطنين
- اقتراح إجراء الدراسات اللازمة حول الشائعات، وعلاقاتها بالحرب النفسية والدعاية لتوفير قاعدة علمية يمكن الاستفادة منها لمواجهة الشائعات وتدريب الفنيين والأخصائيين والخبراء حيث إن الاقتصار على مجرد جمع الشائعات ورصدها على مستوى الإدارات الأمنية ومعاقبة مروجيها ليس حلا فقط للحد من الشائعات
- تنمية دور الإعلام الحقيقي في مواجهة الشائعات المحرضة للرأي العام لإحداث بلبلة وزعزعة بما يؤثر على استقرار وأمن الدولة داخليا
- تثقيف المواطنين حول مفهوم الشائعات وأثارها وضرورة عدم الانقياد إليها والتحري عن مصداقية مصادرها.
- السماح بقيام معارضة حقيقية توضح الرأي العام الحقيقي في المجتمع .
- التأكيد علي أهمية الدور الذي تلعبه الأسرة في عملية الضبط الاجتماعي وتوجيه سلوك الأفراد من خلال قيامها بعملية التنشئة والتعليم والتوجيه مما ينعكس علي سلوك الأفراد وممارستهم فهي الخلية الأولي التي ينشأ فيها الفرد ويتعلم منها.
- عدم المساهمة في ترديد الشائعة وتناقلها لان ترديدها يسهم في زيادة انتشارها وترويجها وتجاهلها وإهمالها وعدم المبالاة أو إظهار الاهتمام بها عند سماعها من قبل أطراف أخري.

قائمة المصادر والمراجع

أولاً: المراجع العربية

١- **د. أحمد بدر**، الرأي العام طبيعته وتكوينه وقياسه ودوره في السياسة العامة، مكتبة غريب القاهرة، ١٩٩٧.

٢- **د. أحمد محمد أبو زيد**، سيكولوجية الرأي العام ورسالته الديمقراطية، عالم الكتب، ١٩٦٨.

٣- **د. أحمد محمد حسانين محمد**، المعارضة السياسية أصولها وضوابطها في الدستور المصري والفقه الإسلامي، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة أسيوط، ٢٠٠٨.

٤- **د. أشرف جابر سعيد**، الجوانب القانونية لمواقع التواصل الاجتماعي، دار النهضة العربية، ٢٠١٣.

٥- **د. جميل عبدالباقى**، الإنترنت والقانون الجنائي، دار النهضة العربية، ٢٠٠١.

٦- **د. خالد مصطفى فهمى**، حرية الرأي والتعبير في ضوء الاتفاقيات الدولية والتشريعات الوطنية والشريعة الإسلامية وجرائم الرأي العام والتعبير، دار الفكر الجامعي، ٢٠١٢.

٧- **د. رياض شمس**، حرية الرأي (جرائم الصحافة والنشر الجزء الأول والثاني)، دار الكتب المصرية، ١٩٤٧.

٨- **د. سعد عصفور**، مشكله الضمانات والحريات العامة في مصر، بحث منشور بمجلة المحاماة، محاضرات القاهرة على طلبة الدراسات العليا بجامعة الإسكندرية، ١٩٧٥-١٩٧٦.

٩- **د. سعيد سراح**، الرأي العام ومكوناته وأثره في النظم السياسية المعاصرة، هيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٨٦.

١٠- **د. عبدالغنى بسيوني**، الوسيط في القانون الإداري، مطبعة السعدني، ٢٠٠٧.

١١- **د. عبدالفتاح بيومي حجازي**، الأحداث والإنترنت، دار الفكر الجامعي، ٢٠٠٤.

١٢- **د. القطب محمد القطب**، الإسلام وحقوق الإنسان – دراسة مقارنة، دار الفكر العربي، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٩٧٦.

١٣- **د. كريم يوسف أحمد كشاكش**، الحريات العامة في الأنظمة السياسية المعاصرة، منشأة المعارف،١٩٨٧.

١٤- **د. محمد رفعت عبدالوهاب**، النظم السياسية، دار الجامعة الجديدة، ٢٠٠٦.

١٥- **د. محمد سعد أبوعامود**، الرأي العام والتحول الديمقراطي، دار الفكر الجامعي، ٢٠١٠

١٦- **د. محمد طلعت عيسى**، الشائعات وكيف نواجهها، مكتبة القاهرة الحديثة، الطبعة الأولى، ١٩٦٤.

١٧- **د. محمد عبد القادر حاتم، الرأي** العام، مكتبة الأنجلو المصرية ، الطبعة الأولى، ١٩٧٢.

١٨- **د. مختار التهامي**، الرأي العام والحرب النفسية، دار المعارف، القاهرة، الطبعة الثانية، ١٩٧٢.

١٩- **د. مصطفى أبو زيد فهمى**، النظام الدستوري المصري ورقابة دستورية القوانين، دار المطبوعات الجامعية-الطبعة السابعة، ١٩٩٢.

٢٠- **د. وليد السيد سليم**، ضمانات الخصوصية والإنترنت، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، ٢٠١٢.

ثانيا: المراجع الفرنسية:

1- Burdeau (G),les libertès publiques,L G D J,paris,1972.
2- C.A.colliarad,libertès pubabiques,les libertès de la pensèe,Dalloz,5e èd,1975.
3- Jacques Robert, Droits de l'homme et libertès fon domentales, montchrestien,1993.
4- Jean Rivero-cours de libertès publique-les cours de droit - saint-Jacques- paris v.

الملاحق

السادة شركة /

تحية مودة وتقدير ... وبعد

رجاء إرسال مندوبكم لشراء كراسة الشروط والمواصفات الخاصة بالممارسة المحدودة رقم (٢٢) لسنة ٢٠١٣/٢٠١٤ المدارسة عملية رصد المخاطر الأمنية لشبكات التواصل الإجتماعى (منظومة قياس الرأي العام) وذلك مقابل مبلغ ٢٠٠٠جنية (فقط ألفان جنية) .

حيث أنه تقرر عقد جلسة تقديم العروض الفنية والمالية يوم الإثنين الموافق ٢٠١٤/٥/١٩ الساعة العاشرة صباحاً بمقر الإدارة العامة للمعلومات والتوثيق بديوان عام وزارة الداخلية علماً بأن إجمالي قيمة التأمين الإبتدائى مبلغ ٦٥٠٠٠جنية(فقط خمسة وستون ألف جنية)على النحو التالي:-

أولا :- البند الأول قيمة التامين الابتدائي بمبلغ ١٢٠٠٠جنية (فقط إثنى عشر ألف جنية) .

ثانيا :- البند الثانى قيمة التامين الابتدائي بمبلغ ٥٣٠٠٠ جنية(فقط ثلاثة وخمسون ألف جنية) .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام...

٢٠١٤/٥/١١

لـواء /

" رئيس اللجنة"

www.elwatannews.com

كراسة الشروط والمواصفات الفنية لمشروع رصد المخاطر الامنية لشبكات التواصل الاجتماعى (منظومة قياس الرأى العام)

www.elwatannews.com

٢ - *أهداف المشروع:*

يهدف المشروع إلى استخدام أحدث إصدارات لبرامج نظام رصد المخاطر الامنية لشبكات التواصل الاجتماعى و التعرف على الاشخاص الذين يمثلون خطرا على المجتمع و تحليل الاراء المختلفة التى من شأنها التطوير الدائم للمنظومة الامنية بالوزارة وكذا الاجهزه اللازمة وتراخيص البرامج الخاصة بها التى تضمن التشغيل وتحقق النتائج والتكامل مع المنظومة الأمنية وذلك من خلال:

- البحث عن المصطلحات و المفردات المختلفة التى تُعد مخالفة للقانون و الاداب العامة او خارجة عن نطاق العرف و الروابط المجتمعية.
- تقديم اداة تحليلية لتحليل اراء و إتجاهات أعضاء الشبكة الاجتماعية، حيث يتم تجميع الإحصائيات الخاصة بالمواضيع الأكثر تداولا جنبًا إلى جنب مع اتجاهات النمو في المواضيع الأقل تداولا.
- دعم إتخاذ القرار وتركز التقارير المقدمة على موضوعات النقاش الهامة التي تؤثر على مثل تلك القرارات.
- النظام المطلوب (نظام رصد المخاطر الامنية) نظام مركزى مرتبط بالجهات البحثية و متكامل مع المنظومة الأمنية بجهات الوزارة.
- رفع كفاءة العاملين بنظام رصد المخاطر الامنية من خلال التدريب
- تقديم استشارات فنية متطورة
- تأمين قاعده البيانات بما يمنع اختراقها بكافه الاساليب الفنية الحديثة.
- التحليل و التقرير لكافة المعلومات الامنية الواردة من خلال نظام الرصد.

٣ - *نطاق أعمال الكراسة:*

- أولا: توريد وتركيب وتشغيل رخص برامج و تطبيقات مشروع رصد المخاطر الامنية لشبكات التواصل الاجتماعى.
- ثانيا:- دعم الوزارة باحدث الاصدارات الخاصه بالبرمجيات الحاليه لنظام رصد المخاطر الامنية لشبكات التواصل الاجتماعى وذلك على النحو التالى:-
  - ✓ يراعى فى النظام ان يتوافق ويتكامل مع الانظمة المتواجدة ضمن المنظومه الامنية الموحدة بالوزارة.
  - ✓ توفير ودعم النظام الذى يحقق الغرض منه بكافة اساليب الحماية ضد اى اختراق اليكترونى.
  - ✓ توفير الاجهزه والبرمجيات اللازمة لتحقيق الغرض من المشروع.
  - ✓ تقديم خطة تدريب متكاملة للمستخدمين والخبراء المتعاملين مع نظام رصد المخاطر الامنية لشبكات التواصل الاجتماعى.
  - ✓ الدعم الفنى على البرامج المقدمة.
  - ✓ توفير و تسليم مختلف انواع الوثائق خلال دورة العمل و عند نهاية المشروع مثل :
    - ☒ دليل المستخدم
    - ☒ كود المصدر لكل من قواعد البيانات و التطبيقات حيز التعاقد.

www.elwatannews.com

www.elwatannews.com

- ☒ الدليل الفني للنظام
- ☒ الدليل الهيكلي لقاعدة البيانات Database Schema
- ☒ الخطة التدريبية.
- ☒ بيان لجميع الرخص المستخدمه فى النظام سواء كانت لل

Of the shelf products (DB server – Antivirus – O.S) او البرامج الخاصة لنظام رصد المخاطر الامنية لشبكات التواصل الاجتماعي موضحا به عدد الرخص للمستخدمين – حجم قاعده البيانات.

٤ - الشروط الفنية للنظام المقترح (مجموعه ا):

١- يرتبط النظام على الأقل بالشبكات الاجتماعية الإلكترونية:(تويتر، فيسبوك، يوتيوب) ولعدد (٣٠) مستخدم (Analysts)على الأقل متزامنين، وكذا لعدد لانهائى من المستخدمين الباحثين،وسيتم مراعاة العروض الفنية المقدمه والمتضمنه الارتباط بشبكات اجتماعية اضافية كالانستجرام، لينكيد ان، جوجل، فايبر، واتس اب..الخ

٢- ان يكون تركيب النظام بالكامل بداخل وزارة الداخلية على اجهزة الخادمات الرئيسية.

٣- تلتزم الشركة المنتجة بالتأكد من امكانية ربط قواعد بيانات النظام المركزيه المستحدثه والخاصة بالنظام المقترح بقواعد بيانات الوزارة مع امكانية الربط مستقبلا بنظام الخرائط الجغرافية الرقمية المطبق بالوزارة وكذا نظام التحليل الامنى i2 مع امكانية تحديثها مستقبلا بالتوازى فور تحديث تلك القواعد.

٤- يجب ان يكون النظام قد تمت تجربته فى دول اوروبية و امريكية و يكون قد شارك رسميا فى معارض و مؤتمرات امنية دولية.

٥- يجب أن يحتوى النظام المعروض على اكبر قدر من المرونة & Flexibility & Resilience) (Scalability ليقبل تطويره مستقبلا وفق المتغيرات المختلفة لل APIs الخاصة بمواقع التواصل الاجتماعى.

٦- أن يكون النظام المورد له من المرونة التى تتيح له التغير والتوافق مع المتطلبات الامنية الراهنة مثل اتساع دائرة الاشتباه أو تقليلها (بإضافة عوامل أخرى عند البحث كالجنس أو العمر أو محافظة الإقامة .....الخ).

٧- أن يتعامل النظام مع الكم الكبير من المعلومات الواردة و قواعد البيانات الغير منظمة.

٨- يجب الا تزيد سرعة الاستجابة فى تحديث البيانات عن ٣٠ ثانية لتحديث البيانات الناتجه عن البحث.

٩- ان يحتوى النظام على وظيفة التسجيل والمضاهاة والبحث الكمى.

١٠- قدرة النظام في التعامل مع مختلف المستندات على سبيل المثال: PDF & TXT & DOC و تحليل المفردات بها.

www.elwatannews.com

١١- قدرة النظام على التعامل مع اللغة العربية بكافة انواعها (فصحى و عامية) بالاضافة الى Franco Arab بكل مفرداتها و التعامل مع اللغة الانجليزية و المرونة لاضافة اى لغة اخرى فى المستقبل و ذلك فى عمليات البحث

www.elwatannews.com

١ - المقدمة:

تعد مواقع التواصل الاجتماعي عبر الانترنت من احدث منتجات تكنولوجيا الاتصالات و اكثرها شعبية، و رغم ان هذه المواقع أنشئت فى الاساس للتواصل الاجتماعى بين الافراد، فان استخدامها امتد ليشمل النشاط الجنائى و الاجرامى من خلال تداول المعلومات الخاصة بايذاء افراد او بتكدير الامن العام، و كذلك الدعوة الى اعمال الارهاب و العنف و الشغب. ومن المؤسف ازدياد اعداد مستخدمى شبكات التواصل الاجتماعي الذين ينشرون الأفكار الهدامة التى يتأثر بها مجتمعنا في العصر الحالي الذي نعيشه، حيث تزايد عدد مستخدمي شبكات التواصل الاجتماعي خلال السنوات الأخيرة زيادة سريعة، وقد تعاظمت أهمية هذه الشبكات وخطورتها في التأثيرات القوية والسريعة التي تحدثها هذه الشبكات على مستخدميها خاصة النشء والشباب. ورغم الفوائد المتنوعة، والايجابيات العديدة التي يحققها التواصل الإنساني عبر هذه الشبكات، سواء على المستوى الفردي، أو المجتمعي، فإن هناك العديد من السلبيات، والكثير من المخاطر التي تنجم عنها، تصل خطورة بعضها إلى حد تهديد أمن المجتمع والإخلال باستقراره. وتعد منظومة تأثير شبكة "الإنترنت"ومواقع التواصل الاجتماعي، والمتمثلة في الدخول إلى عصر انتقال الأخبار بلا حدود، وبلا قيود، وترسيخ المفاهيم الديمقراطية، وضيق الوقت المتاح لاتخاذ القرارات لمواجهة الأزمات المجتمعية، بالإضافة الى كثرة المتغيرات وتعدد المؤثرات على الأوضاع الأمنية، وتنوعها، وظهور مشاكل أمنية مستحدثة لا عهد لأجهزة الأمن بها، كما تزايد تأثير المتغيرات الخارجية على الأوضاع الداخلية. ولقد تزايدت الأفكار الهدامة التي يتم نشرها عبر هذه الشبكات، ومن أهمها: ازدراء الأديان والتشكيك فيها، وإثارة النعرات الإقليمية، والدينية، والعرقية، والعقائدية، والطبقية، بالإضافة إلى نشر الإشاعات المغرضة، وتحريف الحقائق بسوء نية، وتلفيق التهم، والتشهير والإساءة للسمعة، السخرية المهينة واللاذعة، القذف والسب ، كما شملت استخدام الألفاظ النابية والعبارات الجارحة، والدعوة الى الخروج على الثوابت المجتمعية، وتشجيع التطرف ، والعنف والتمرد، والحشد للتظاهر والاعتصام، والإضراب غير القانوني، والإباحية والانحلال، والفسق والفجور، التعريف بطرق تصنيع المتفجرات، وبتكتيكات الاعتداء، وإثارة القلاقل، وأعمال الشغب، الدعوة للتطبيع مع الأعداء، والالتفاف على استراتيجية الدولة في هذا الخصوص، تصيد الزلات .. وتتبع العورات، اجتزاء كلام من سياقه، للإساءة لمن صرح به، نشر الخزعبلات، بالإضافة إلى الإدعاء بحدوث معجزات. ولمواجهة هذا الخطر المستطير، والتحدي الأمني الخطير و استكمالا لفكر تطوير المنظومة الامنية المتكاملة بوزارة الداخلية ... فقد قررت الوزارة انشاء نظام رصد المخاطر الامنية لشبكات التواصل الاجتماعي من خلال عمليات البحث الموسعة عبر الشبكات المختلفة عن كل ما هو من شأنه مخالفة القانون و بعث افكار هدامة تساعد على اشاعة الفوضى و نشر الفتن و الافساد فى المجتمع من خلال ركائز أساسية لإستراتيجية متكاملة يمكن من خلالها التصدي لهذا الخطر الذي يهدد أمن الوطن ويزعزع استقرار الأسر والأبناء من مخاطر الانحراف، ومن أهم محاورها الرصد، والحصر، والتحليل، بالإضافة الى التنفيذ، والدعم، والتصدي، والتكذيب. ومن ناحية اخرى يمكن للوزارة من خلال هذه المنظومة إجراء مسوحات دورية واستطلاعات للرأى من شأنها التعرف على قدر تأثر الشباب بالأفكار الهدامة التي تتناولها وتتداولها شبكات التواصل الإجتماعي، مع التواصل و التفاعل مع الشباب الواعي الغيور على وطنه، لرصد الأفكار الهدامة التي تنشر عبر شبكات التواصل الاجتماعي، وبحث سبل تفنيدها، والتصدي لها

www.elwatannews.com

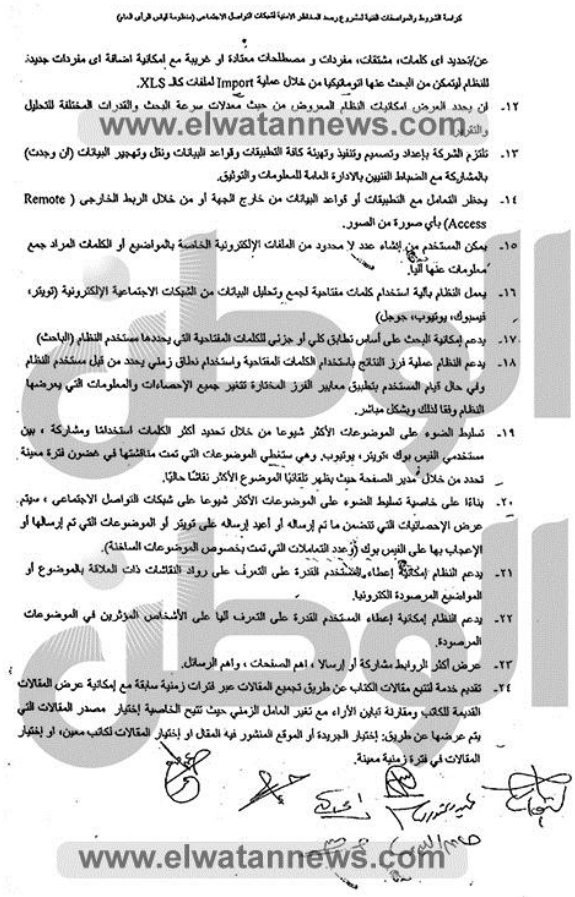

كراسة الشروط والمواصفات الفنية لمشروع رصد الشائعات الأمنية لشبكات التواصل الاجتماعي (منطوعة الرأس الرأي العام)

عن/تحديد اى كلمات، مشتقات، مفردات و مصطلحات معتادة او غريبة مع امكانية اضافة اى مفردات جديدة للنظام ليتمكن من البحث عنها اتوماتيكيا من خلال عملية Import لملفات كلا XLS.

١٢- ان يحدد العرض امكانيات النظام المعروض من حيث معدلات سرعة البحث والقدرات المختلفة للتحليل والتقرير.

١٣- تلتزم الشركة بإعداد وتصميم وتنفيذ وتهيئة كافة التطبيقات وقواعد البيانات ونقل وتهجير البيانات (أن وجدت) بالمشاركة مع الضباط الفنيين بالادارة العامة للمعلومات والتوثيق.

١٤- يحظر التعامل مع التطبيقات أو قواعد البيانات من خارج الجهة أو من خلال الربط الخارجي (Remote Access) بأي صورة من الصور.

١٥- يمكن المستخدم من إنشاء عدد لا محدود من الملفات الإلكترونية الخاصة بالمواضيع أو الكلمات المراد جمع معلومات عنها آليا.

١٦- يعمل النظام بآلية استخدام كلمات مفتاحية لجمع وتحليل البيانات من الشبكات الاجتماعية الإلكترونية (تويتر، فيسبوك، يوتيوب، جوجل)

١٧- يدعم إمكانية البحث على أساس تطابق كلي أو جزئي للكلمات المفتاحية التي يحددها مستخدم النظام (الباحث)

١٨- يدعم النظام عملية فرز النتائج باستخدام الكلمات المفتاحية واستخدام نطاق زمني يحدد من قبل مستخدم النظام وفي حال قيام المستخدم بتطبيق معايير الفرز المختارة تتغير جميع الإحصاءات والمعلومات التي يعرضها النظام وفقا لذلك وبشكل مباشر.

١٩- تسليط الضوء على الموضوعات الأكثر شيوعا من خلال تحديد أكثر الكلمات استخدامًا ومشاركة ، بين مستخدمي الفيس بوك، تويتر، يوتيوب. وهي ستنطبي الموضوعات التي تمت مناقشتها في عشرين فترة معينة تحدد من خلال مدير الصفحة حيث يظهر تلقائيًا الموضوع الأكثر نقاشًا حاليًا.

٢٠- بناءًا على خاصية تسليط الضوء على الموضوعات الأكثر شيوعا على شبكات التواصل الاجتماعي ، مثل: عرض الإحصائيات التي تتضمن ما تم إرساله أو أعيد إرساله على تويتر أو الموضوعات التي تم إرسالها أو الإعجاب بها على الفيس بوك (وعدد التعاملات التي تمت بخصوص الموضوعات الساخنة).

٢١- يدعم النظام إمكانية إعطاء المستخدم القدرة على التعرف على رواد النقاشات ذات العلاقة بالموضوع أو المواضيع المرصودة الكترونيا.

٢٢- يدعم النظام إمكانية إعطاء المستخدم القدرة على التعرف آليا على الأشخاص المؤثرين في الموضوعات المرصودة.

٢٣- عرض أكثر الروابط مشاركة أو إرسالا ، اهم الصفحات ، واهم الرسائل.

٢٤- تقديم خدمة لتتبع مقالات الكتاب عن طريق تجميع المقالات عبر فترات زمنية سابقة مع إمكانية عرض المقالات القديمة للكاتب ومقارنة تباين الآراء مع تغير العامل الزمني حيث تتيح الخاصية إختيار مصدر المقالات التي يتم عرضها عن طريق: إختيار الجريدة أو الموقع المنشور فيه المقال او إختيار المقالات لكاتب معين، او إختيار المقالات في فترة زمنية معينة.

www.elwatannews.com

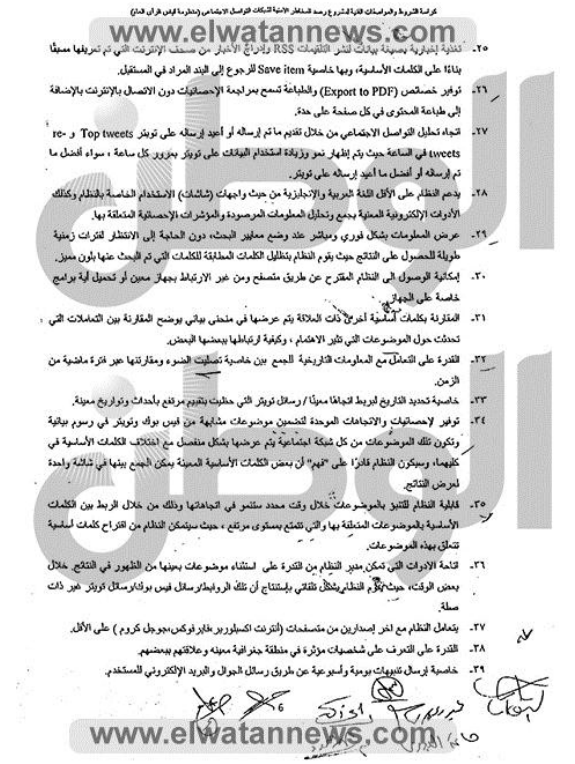

كراسة الشروط والمواصفات الفنية لمشروع رصد الشائعات الأمنية لشبكات التواصل الاجتماعي (منطوعة الرأس الرأي العام)

www.elwatannews.com

٢٥- تغذية إلكترونية بصيغة بيانات لنشر التقنيات RSS وإدراج الأخبار من مصدر الإنترنت التي تم تعريفها مسبقًا بناءًا على الكلمات الأساسية، وبها خاصية Save item للرجوع إلى البند المراد في المستقبل.

٢٦- توفير خصائص (Export to PDF) والطباعة تسمح بمراجعة الإحصائيات دون الاتصال بالإنترنت بالإضافة إلى طباعة المحتوى في كل صفحة على حدة.

٢٧- اتجاه تحليل التواصل الاجتماعي من خلال تقديم ما تم إرساله أو أعيد إرساله على تويتر Top tweets و re-tweets في الساعة حيث يتم إظهار نمو وزيادة استخدام البيانات على تويتر بمرور كل ساعة ، سواء أفضل ما تم إرساله أو أفضل ما أعيد إرساله على تويتر.

٢٨- يدعم النظام على الأقل اللغة العربية والانجليزية من حيث واجهات (شاشات) الاستخدام الخاصة بالنظام وكذلك الأدوات الإلكترونية المعنية بجمع وتحليل المعلومات المرصودة والمؤشرات الإحصائية المتعلقة بها.

٢٩- عرض المعلومات بشكل فوري ومباشر عند وضع معايير البحث، دون الحاجة إلى الانتظار لفترات زمنية طويلة للحصول على النتائج حيث يقوم النظام بتظليل الكلمات المطابقة للكلمات التي تم البحث عنها بلون مميز.

٣٠- إمكانية الوصول إلى النظام المقترح عن طريق متصفح ومن غير الارتباط بجهاز معين أو تحميل أية برامج خاصة على الجهاز.

٣١- المقارنة بكلمات أساسية أخرى ذات العلاقة يتم عرضها في منحنى بياني يوضح المقارنة بين التعاملات التي تحدثت حول الموضوعات التي تثير الاهتمام ، وكيفية ارتباطها ببعضها البعض.

٣٢- القدرة على التعامل مع المعلومات التاريخية للجمع بين خاصية تسليط الضوء ومقارنتها عبر فترة ماضية من الزمن.

٣٣- خاصية تحديد التاريخ لربط اتجاهًا معينًا / رسائل تويتر التي حظيت بتقديم مرتفع بأحداث وتواريخ معينة.

٣٤- توفير لإحصائيات والاتجاهات الموحدة لتضمين موضوعات مشابهة من فيس بوك وتويتر في رسوم بيانية وتكون تلك الموضوعات من كل شبكة اجتماعية يتم عرضها بشكل منفصل مع اختلاف الكلمات الأساسية في كليهما، وسيكون النظام قادرًا على "فهم" أن بعض الكلمات الأساسية المعينة يمكن الجمع بينها في شاشة واحدة لعرض النتائج.

٣٥- قابلية النظام للتنبؤ بالموضوعات خلال وقت محدد ستنمو في اتجاهاتها وذلك من خلال الربط بين الكلمات الأساسية بالموضوعات المتعلقة بها والتي تتمتع بمستوى مرتفع ، حيث سيتمكن النظام من اقتراح كلمات أساسية تتعلق بهذه الموضوعات.

٣٦- قائمة الأدوات التي تمكن مدير النظام من القدرة على استثناء موضوعات بعينها من الظهور في النتائج خلال بعض الوقت، حيث يقوم النظام بتحليل تلقائي بالستناج أن تلك الروابط/ رسائل فيس بوك/رسائل تويتر غير ذات صلة.

٣٧- يتعامل النظام مع اخر إصدارين من متصفحات (انترنت اكسبلورير، فايرفوكس،جوجل كروم) على الأقل.

٣٨- القدرة على التعرف على شخصيات مؤثرة في منطقة جغرافية معينة وعلاقاتهم ببعضهم.

٣٩- خاصية إرسال تنبيهات يومية وأسبوعية عن طريق رسائل الجوال والبريد الإلكتروني للمستخدم.